



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي
ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
الشعبة: علوم تجارية
التخصص مالية وتجارة دولية

بعنوان:

أثر التسهيلات الجمركية على الصادرات
خارج المحروقات بالجزائر
2007-2023

تحت إشراف الأستاذ الدكتور:

- بلحبيب عبد الكامل

إعداد الطلبة:

- قديري نبيل
- شويرفات عبد الكامل
- سعيد مسعود
- ذهب عبد المالك

لجنة المناقشة:

رئيسا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	أستاذ محاضر (ب)	د. بوشول السعيد
مشرفا ومقررا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	أستاذ محاضر (أ)	د. بلحبيب عبد الكامل
مناقشا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	أستاذة محاضرة (أ)	د. محلوس زكية

السنة الجامعية: 2023/2024



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم تجارية

التخصص: مالية وتجارة دولية

بعنوان:

أثر التسهيلات الجمركية على الصادرات
خارج المحروقات بالجزائر

2023-2007

تحت إشراف الأستاذ الدكتور:

- بلحبيب عبد الكامل

إعداد الطلبة:

- قديري نبيل

- شويرفات عبد الكامل

- سعيد مسعود

- ذهب عبد المالك

لجنة المناقشة:

رئيسا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	أستاذ محاضر (ب)	د. بوشول السعيد
مشرفا ومقررا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	أستاذ محاضر (أ)	د. بلحبيب عبد الكامل
مناقشا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	أستاذة محاضرة (أ)	د. محلوس زكية

السنة الجامعية: 2024/2023

الشكر والعرفان

الشكر والحمد لله أولاً وقبل كل شيء

أن من علينا بنعمه وفضله وجزيل عطائه.

جزيل الشكر والعرفان لأستاذنا المشرف، على تشجيعه الدائم ونصائحه

الدكتور المحترم "بلحبيب عبد الكامل"

إلى استاذنا الجليل الذي علمنا معنى العطاء وغمرنا بفضله

الدكتور المحترم "بوشول السعيد"

على توجيهاته القيمة والصادقة لطلبة العلم.

والشكر موصول لكل من ساعدنا. خاصة أساتذتنا بجامعة الوادي

لمرافقتهم لنا بالدعم المستمر طيلة الفترة الدراسية .

وكذلك الطاقم الإداري المرافق لنا ولكل الرفقاء والزملاء دون استثناء.

وشكر وعرfan خاص لروح المرحوم أستاذنا الفاضل

إيقونة البحث العلمي بجامعة الوادي

البروفيسور "حريز بكار العربي"

تغمده الله برحمته الواسعة وأسكنه وذويه جنة الخلد

وأخيرا الشكر والتقدير للأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الذين شرفونا

بقبول مناقشة هذه المذكرة.

الإهداء

إلى سندي والدي الكريم
نبح الحنان الذي لا ينضب
أبي الحاج "قديري عبد الله" أطال الله في عمره،
وألبسه ثوب الصحة والعافية وجازاه عنا خير جزاء.
إلى روح أمي الطاهرة، التي ندعو الله عز وجل لها الرحمة والمغفرة
وأن يدخلنا وإياها جنة الخلد سكنا ومقاما
إلى زوجتي الغالية وأحبتي البراعم التي أزهرت بها حياتي
" لنا ، محمد أمين، آلاء"
إلى أخواتي وأزواجهن وأبنائهن كل باسمه
إلى كل عائلتي وأهلي وأصدقائي
إلى شهداء الأوطان في كل بلاد المسلمين
إلى كل فلسطين الجريحة وغزة المجاهدة
إلى أساتذتي وزملائي في الدراسة والعمل ببيد الجزائر.
والى كل من تمنى لي التوفيق بدعوة صادقة من القلب.

قديري نبيل

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم
و صلى الله على صاحب الشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم
أهدي هذا العمل المتواضع

إلى من كانا سببا في وجودي بعد الله أبي رحمه الله
أمي الغالية حفظها الله
إلى رفيقة دربي زوجتي الغالية
إلى قررة عيني أبنائي: ساجدة - ندى - بيان- معاد
إلى كل إخوتي وأخواتي إلى كل أصدقائي

إلى من أعطاني يد العون من قريب أو بعيد وساعدني لإنجاز هذا العمل
المتواضع أهدي هذا العمل وأخص بالذكر الأستاذ المشرف الدكتور المحترم
بالحبيب عند الكامل سائدة وعمال كلية
وإلى كل أسائدة كلية علوم التسيير والعلوم الاقتصادية والعلوم التجارية بجامعة
الوادي

شويرفات عبد الكامل

الإهداء

اهدي هذا العمل المتواضع إلى من كان سببا في وجودي وسندي

أمي العزيزة حفظها الله ورعاها

والى زوجتي الغالية

وابنتي تقوى

و اخص بالذكر إخوتي كل واحد باسمه

والى زملائي

وأساتذتي

الذين كانوا عوناً لي في هذا البحث

واخص بالذكر الدكتور المشرف بلحبيب عبد الكامل.

سعيد مسعود

الإهداء

الى من قاد قلوب البشرية وعقلوهم إلـمرفأ الأمان معلم البشرية الأولى
محمد صل الله عليه وعلى اله وسلم
إلى والدتي الغالية
ووالدي العزيز
والى جدتي الغالية الحاج مسعودة عليها رحمات الله ورضوانه
والى جدي الغالي الحاجة خليفة عليه أفضل الرحمات والنسمات
إلى من كانت ضلي حين ينفحني التعب زوجتي المخلصة
إلى بذرة الفؤاد وأمل الغد أبنائي الأعبة / ثامر والحاج خليفة ومسعودة
إلـنأخوالي الأعزاء وأبنائهم وبناتهم
إلى من ربط بهم علاقة النسب وعطر الصداقة وورد المحبة
إلـنأخوة جمعني بهم ميدان العمل زملائي الكرام
إلى الشهداء الإبرار والمجاهدين الأحرار
إلى كل هؤلاء اهدي هذا العمل راجيا من الله تعالى أن يكون ثمرة علم
وبطاقة معرفة وان ينفعنا وينفع بنا

ذهب عبد المالك

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا ۚ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ
كُرْهًا ۚ وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ۚ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ
أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ
رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ
وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي ۗ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ
وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ

صدق الله العظيم

سورة الأحقاف، الآية 15.

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد دور الأنظمة الاقتصادية الجمركية على التجارة الخارجية والجمركة. و ترقيتها من خلال التسهيلات التي معرفة الامتيازات و التسهيلات التي توفرها الدولة الجزائرية للمؤسسات و الشركات الوطنية في مجال الأنظمة الاقتصادية الجمركية. وكذا الإطلاع على مدى فعالية الأنظمة الاقتصادية الجمركية في إطار المؤسسات وترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات. للتحفيز على الإنتاج و التصدير و الاستيراد.

حيث خلصت الدراسة إلى أن الأنظمة الجمركية الاقتصادية قدمت حلولاً فعالة و سريعة للمتعاملين الاقتصاديين الجزائريين في كافة جوانب المعاملات التجارية والصناعية وذلك عبر تحفيز قطاع الإنتاج والتصدير ومنح تخفيضات جمركية أو إعفاءه من الرسوم و الحقوق الجمركية .

الكلمات المفتاحية: تصدير، استيراد، أنظمة اقتصادية جمركية، تجارة خارجية. تعريفات جمركية، تسهيلات جمركية، صادرات خارج المحروقات، "ARDL": نموذج الانحدار الذاتي للإبطاء الموزع

تصنيفات JEL: H2، F31، F13

Abstract

This study aims to indicate the main role of customs economic regulations on the foreign trade of Algeria and about the field study was done on the establishment.

Based on the above informations, there are the following results :

- Customs economic regulations play's an important role in development of foreign trade .
- This regulations represent facilities for companies to motivate them for production, export and import .
- This regulations also decrease different costs, which guaranteed the speed of performance of missions on time .

Keywords Import, Export, Customs, Economic Regulations, Foreign Trade, Customs tariffs, customs facilitation, non-hydrocarbon exports, "ARDL" model.

JEL Classification Codes : H2, F13, F31

الفهارس

الصفحة	الفهرس المحتويات
	كلمة شكر وتقدير
	الإهداء
	الملخص
I	قائمة المحتويات
III	فهرس الأشكال
IV	فهرس الجداول.
ا-د	المقدمة العامة
	الفصل الأول: المفاهيم النظرية للأنظمة الجمركية الاقتصادية
4	تمهيد الفصل الأول
5	المبحث الأول: الأدبيات النظرية
5	المطلب الأول: ماهية الأنظمة الاقتصادية الجمركية
5	المطلب الثاني: عوامل نشأة الأنظمة الاقتصادية الجمركية
10	المطلب الثالث: الخصائص والتصنيفات الوظيفية للأنظمة الجمركية الاقتصادية
21	المطلب الرابع: الأنظمة الاقتصادية الجمركية في عمليات التصدير
29	المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية والدراسات السابقة
29	المطلب الأول: الدراسات السابقة
31	المطلب الثاني: أوجه التشابه و الاختلاف بين الدراسة الحالية و الدراسات السابقة
33	خلاصة الفصل الأول
29	

	المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية والدراسات السابقة
29	المطلب الأول: الدراسات السابقة
31	المطلب الثاني: أوجه التشابه و الاختلاف بين الدراسة الحالية و الدراسات السابقة

الفصل الثاني: أثر التسهيلات الجمركية على التجارة الخارجية في الجزائر	
35	تمهيد الفصل الثاني
36	المبحث الأول: دور الأنظمة الاقتصادية الجمركية على الاقتصاد الجزائري
36	المطلب الأول: دور الأنظمة الصناعية على الاقتصاد الوطني
39	المطلب الثاني: دور أنظمة المستودعات الجمركية
42	المبحث الثاني: أثر التسهيلات الجمركية على الصادرات خارج المحروقات في الجزائر 2007-2023 - دراسة قياسية-
42	المطلب الأول: تحديد متغيرات ونموذج الدراسة القياسية
45	المطلب الثاني: اختبار أنموذج الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية المبطئة ARDL:
56	خلاصة الفصل الثاني
58	الخاتمة
قائمة المراجع	
الملاحق	

قائمة الملاحق:

الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
65	الفاتورة التجارية	1
66	سند الشحن	2
67	شهادة المنشأ	3
68	شهادة التعبئة	4
69	مستند جمركي	5
70	بوليصة الشحن	6

مقدمة

توطئة

تعتبر المؤسسة الجمركية إحدى أهم دعائم التجارة الدولية، كما أصبحت دارة الجمارك مطالبة أكثر من أي وقت مضى بأن تلعب دوراً رئيسياً في تنمية التجارة الدولية وتتنازل بالمقابل عن بعض الحواجز والقيود التي تضعها لحماية اقتصادها الوطني باعتبارها تمثل إعاقة للتدفق التجاري الذي يسعى العالم إليه اليوم، حيث أصبح الهدف الإستراتيجي الأول لجمارك الألفية الثالثة هو تحقيق التوافق والتجانس بين شقين: أحدهما خدمي يسعى إلى تشجيع الإستثمار من خلال إقامة علاقة مشاركة بين المجتمع التجاري والجمارك عن طريق تيسير مرور البضائع والأفراد و حركة التجارة الدولية بشكل عام؛ والآخر رقابي يسعى إلى تحقيق الأمن وسلامة المجتمع وحماية الاقتصاد الوطني ويتمثل في إحكام الرقابة على كل ما يعبر الحدود الجمركية من بضائع وأشخاص ووسائل نقل.

تعد إدارة الجمارك أداة فعالة لضبط الاقتصاد بصفة عامة و ضبط التجارة الخارجية بصفة خاصة، حيث تسهر عند الاستيراد أو التصدير على تطبيق التشريع الخاص بالتجارة الخارجية وكذا التشريع الذي يضبط العلاقات المالية مع الخارج ومراقبة ذلك، كما تسعى إدارة الجمارك الجزائرية جاهدة في إطار مسعى النهوض بالاقتصاد الوطني من خلال تشجيع الصادرات خارج المحروقات، وهذا بتكبير منظومتها القانونية لكي تتماشى مع هذا الطرح الجديد؛ ولا يتم ذلك إلا عن طريق إتباع سياسات جمركية تهدف إلى تقديم جملة من التسهيلات للمتعاملين الاقتصاديين الذين ينشطون في مجال التصدير للتموقع في السوق الدولية.

طرح إشكالية الدراسة

وأمام العرض السابق تبرز ملامح الإشكالية التي يمكن صياغتها كالآتي :

ما مدى مساهمة لأنظمة الجمركية في الجزائر في ترقية الصادرات خارج المحروقات؟
ويندرج تحت التساؤل الرئيسي مجموعة من الأسئلة الفرعية:

- 1- ما هي مهام إدارة الجمارك؟
- 2- ما هي الأنظمة الجمركية ذات الصلة بعملية التصدير؟
- 3- ما هي التسهيلات الجمركية الهادفة إلى مرافقة المؤسسات لولوج السوق الأجنبية و تقليص آجال الجمركة لدعم الصادرات خارج المحروقات؟
- 4- ما هو واقع الصادرات الجزائرية خارج المحروقات؟ وما هي الآفاق المرجوة؟

فرضية البحث

تلعب التسهيلات الجمركية في الجزائر دوراً مهماً في ترقية الصادرات خارج المحروقات، كونها تمثل إحدى الحلقات الرئيسية في السلسلة اللوجيستكية للتجارة الخارجية.

فرضيات الدراسة

لمعالجة الإشكالية وتسهيل الإجابة على الأسئلة المطروحة تم صياغة الفرضيات التالية:

- 1- الأنظمة هي الإجراءات التي تسمح بتوقيف أو إعفاء البضائع من الرسوم و الحقوق الجمركية
- 2- تصنف الأنظمة الاقتصادية الجمركية وفق النشاط الاقتصادي أو وفق النظام في حد ذاته.
- 3- الأنظمة تسمح بتنظيم الأنشطة الاقتصادية الصناعية و التجارية.

أسباب اختيار الموضوع

يمكن حصر دوافع اختيار الموضوع للأسباب التالية:

- ✓ المكانة التي أصبحت تحتلها التجارة الخارجية على المستوى الوطني والدولي.
- ✓ يصب الموضوع في صلب التخصص وهو المالية و التجارة الخارجية.

أهداف الدراسة

ترمي هذه الدراسة بعد الإجابة على التساؤلات المطروحة سابقا إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

- ✓ معرفة معمقة للتجارة الخارجية في الجزائر.
- ✓ معرفة الامتيازات و التسهيلات التي توفرها الدولة الجزائرية للمؤسسات و الشركات الوطنية في مجال الأنظمة الاقتصادية الجمركية.
- ✓ وكذا الإطلاع على مدى فعالية الأنظمة الاقتصادية الجمركية في إطار المؤسسات و ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات.

أهمية الدراسة

تستمد هذه الدراسة أهميتها من المكانة التي تحتلها التجارة الخارجية والجمارك ضمن برامج الإصلاح الاقتصادي في ظل ظروف التحرر والتحول نحو اقتصاد السوق، التي بدأت تتزايد وتأثرها منذ انهيار النظام الاشتراكي وتزايد أهميتها أكثر، في دور الجمارك من خلال مراقبتها حركة المبادلات التجارية، من شأنه أن يحول إلى الوصول لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية للبلد.

حدود الدراسة

✓ **الحدود المكانية:** تتمثل الحدود المكانية للدراسة في تطبيقها على الصادرات خارج المحروقات بالجزائر

✓ **الحدود الزمانية:**

أجرت الدراسة الميدانية في الفترة الممتدة بين 2007 و 2023

✓ **الحدود الموضوعية:**

تمثلت الحدود الموضوعية في دراسة الأنظمة الجمركية الاقتصادية ودورها في تطوير و ترقية التجارة الخارجية في الجزائر.

أما الأدوات تتمثل أساسا في :

- ✓ أفكار بعض المفكرين الاقتصاديين بمختلف مدارسها.
- ✓ بعض الإحصاءات المتعلقة بتطور التجارة الخارجية.
- ✓ مختلف القوانين والأوامر والنصوص التشريعية المنظمة لقطاع التجارة الخارجية.
- ✓ الأدوات الإحصائية كالنسب المئوية.

صعوبات الدراسة

- قلة المراجع المتعلقة بالأنظمة الجمركية إذ أنها تتبع من مصدر واحد وهو قانون الجمارك أو بعض التعديلات في قانون المالية و الجريدة الرسمية.

- هيكل الدراسة

أشتمل الفصل الأول والمعنون "الأدبيات النظرية والتطبيقية" على مبحثين، تضمن المبحث الأول في مطلبه الأول ماهية الأنظمة الاقتصادية الجمركية، أما المطلب الثاني فقد تم تخصيصه لعوامل نشأة

الأنظمة الاقتصادية الجمركية، أما المبحث الثاني فقد أشتمل على الأبحاث و الدراسات العلمية السابقة المحلية ذات الصلة بموضوع الدراسة والتي تم تخصيص مطلب لها أما المطلب الثاني فقد تمت فيه مقارنة دراستنا مع الدراسات السابقة من حيث أوجه التشابه و الاختلاف.

أما الفصل الثاني فقد تم فيه إسقاط المفاهيم النظرية للأنظمة الاقتصادية الجمركية على الدراسة القياسية، والذي بدوره تم تقسيمه إلى مبحثين، يعنى الأول بشرح دور الأنظمة الجمركية على التجارة الخارجية للجزائر، أما المبحث الثاني فقد خصص لدور الأنظمة الاقتصادية الجمركية

الفصل الأول

المفاهيم النظرية للأنظمة الجمركية الاقتصادية

تمهيد

في ظل التغيرات الاقتصادية أصبح من الضروري الشروع في تطبيق سياسة جديدة مبنية على انفتاح التجارة الخارجية التي من أهمها إدارة الجمارك والتي تعتبر من أهم المؤسسات المالية التابعة للدولة إذ أنها تعتبر العمود الرئيسي الذي يركز عليه اقتصاد أي بلد، نظرا للدور الكبير الذي يلعبه هذا القطاع من أجل حماية وضبط الاقتصاد الوطني على وجه عام وضبط التجارة الخارجية على وجه خاص. وبالتالي لا يمكننا الحديث عن التجارة الخارجية الجزائرية بدون التطرق إلى الجمارك وهذا راجع للارتباط الشديد بينهما.

إن دراستنا لهذا الفصل تتطلب المرور بالمباحث المذكورة أدناه:

المبحث الأول: المفاهيم النظرية للأنظمة الجمركية الاقتصادية؛

المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية للدراسات السابقة.

المبحث الأول: المفاهيم النظرية للأنظمة الجمركية الاقتصادية

أدت التغيرات الاقتصادية العالمية إلى ضرورة الشروع في تطبيق سياسة جديدة مبنية على انفتاح التجارة الخارجية التي من أهمها إدارة الجمارك والتي تعتبر من أهم المؤسسات المالية التابعة للدولة إذ أنها تعتبر العمود الرئيسي الذي يركز عليه اقتصاد أي بلد، نظرا للدور الكبير الذي يلعبه هذا القطاع من أجل حماية وضبط الاقتصاد الوطني على وجه عام وضبط التجارة الخارجية على وجه خاص .

وسيتيم في هذا المبحث التعرض للمطالب التالية:

المطلب الأول: ماهية الأنظمة الجمركية الاقتصادية

إن العلاقة القوية بين إدارة الجمارك والتجارة الخارجية، أدت إلى حتمية تطوير تقنيات المراقبة والتفتيش في الحدود الإقليمية وذلك لإنعاش و حماية الاقتصاد الوطني، وهذا واضحا من خلال مختلف الإجراءات والأنظمة الجمركية المطبقة على التجارة الخارجية.

1) مفهوم الأنظمة الجمركية الاقتصادية

✓ يعرف كلود.ج، بارو هنري تريمو "Tremeo Henri et Berr j.Claude" الأنظمة الجمركية الاقتصادية في كتابهما "الحقوق الجمركية "Douanier Droit" ، بأنها أنظمة موجهة لتشجيع بعض الأنشطة الاقتصادية (الاستيراد والتصدير) عن طريق استعمال آليات (ميكانيزمات) توضع حسب النشاط المعني وفق أو إعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية، منح مسبق للمزايا الجبائية والمالية المتعلقة بالتصدير.¹

✓ كما يعرف المشرع الجزائري الأنظمة الاقتصادية الجمركية أنها تلك الإجراءات التي تمكن من تخزين البضائع وتحويلها واستعمالها أو تنقلها بتوقيف الحقوق الجمركية والرسوم الداخلية للاستهلاك وكذا كل الحقوق والرسوم الأخرى وتدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي الخاضعة لها .²

تشمل الأنظمة الجمركية الاقتصادية ما يلي³ :

¹Jean Claude Berr et Henri Tremeau (le droit douanier) édi on Economica, paris 98, p27

²المادة 115 مكرر من قانون الجمارك قانون رقم 97-70 المؤرخ في 62 شعبان عام 1399 الموافق ل 12 يوليو سنة 1979 المعدل و المتمم بالقانون رقم 89-01 المؤرخ في 92 ربيع الثاني عام 1419 ل22 اوت سنة 1998 والمتضمن أنواع الأنظمة الاقتصادية الجمركية

³المادة 175 مكرر 01، الجريدة الرسمية، العدد16، بتاريخ 22 جمادى الأولى لعام 1438هـ، الموافق ل 91 فبراير 2017م، ص71

- المستودعات الجمركية.
- التصدير المؤقت.
- إعادة التموين بالإعفاء .
- القبول المؤقت.
- العبور الجمركي .
- المصانع الخاضعة للرقابة الجمركية .
- استرداد الرسوم الجمركية.
- تصنيع البضائع للاستهلاك المحلي.
- بناء السفن و الطائرات.

ولكن بغض النظر عن الاستثناءات الخاضعة بكل من الأنظمة الجمركية الاقتصادية المذكورة أعلاه تستثنى من هذه الأنظمة البضائع المقيدة أو المحظورة على أساس اعتبارات متعلقة بالأخلاق أو النظام العام أو الأمن العمومي أو النظافة والصحة العموميين أو على اعتبارات بيئية أو متعلقة بأمراض النباتات أو خاصة بحماية البراءات وعلامات التصنيع وحقوق المؤلفين وحقوق إعادة الطبع مهما كانت كميتها أو بلد منشأها أو بلد مصدرها أو بلد اتجاهها¹. كما تعرف أيضا بأنها:

يقصد بالأنظمة الاقتصادية الجمركية، أنواع الإعفاءات التي تستفيد منها البضائع والسلع سواء عند دخولها أو عند خروجها من الإقليم الجمركي الجزائري، فعلى الرغم من أنها تمنح إعفاء لبعض السلع، عكس القيود الجمركية فهي تؤدي نفس الوظيفة التي تتولاها القيود الجمركية وهي حماية الاقتصاد الوطني والعمل على تشجيعه ونموه من التعريفات الواردة أعلاه، نجد تشابه وجهات النظر حول مفهوم الأنظمة الاقتصادية الجمركية وعلى العموم ومن خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص تعريف شامل ويكون كالآتي:

تعرف بأنها أنظمة موجهة لتشجيع بعض الأنشطة الاقتصادية (الاستيراد و التصدير) عن طريق استعمال آليات (ميكانيزمات) تتغير حسب النشاط المعني (الوقف أو الإعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية ، منح مسبق للمزايا الجبائية والمالية المتعلقة بالتصدير ، الخ...) ، ولا يمكن معرفة مردودها النهائي إلا إذا كانت البضاعة تتوفر على بعض الالتزامات و تتغير حسب الأنظمة كذلك.

¹ المادة 116 مكرر من قانون الجمارك قانون رقم 97-70 المؤرخ في 62 شعبان عام 1399 الموافق لـ 12 يوليو سنة 1979 المعدل و المتمم بالقانون رقم 89 - 01 المؤرخ في 92 ربيع الثاني عام 1419 الموافق لـ 22 اوت سنة 1998 والتي تتضمن البضائع المستثنيات من الأنظمة الاقتصادية الجمركية.

إن مثل هذه الإعفاءات الجمركية تتخذ عادة إحدى الأشكال التالية:

- ✓ الإعفاء من إجراءات رقابة التجارة الخارجية والصرف ، تطبيقا لما تنص عليه تشريعات التجارة الخارجية ، أو النصوص المتعلقة بالعلاقات المالية مع الخارج أو أحكام قانون الجمارك.
- ✓ إعفاء كلي أو جزئي من بعض الضرائب و الرسوم الجمركية على اختلاف أنواعها ، طبقا للأحكام الواردة في قانون الجمارك الجزائرية، أو القوانين المالية الجاري العمل بها ، أو أحكام الاتفاقية والمعاهدات الدولية التي تلتزم بها الجزائر.
- ✓ الإعفاء من الضمان الجمركي بناء على الاتفاقية أو المعاهدات الدولية ، أو بناء على النصوص التشريعية الجزائرية.

المطلب الثاني: عوامل نشأة الأنظمة الجمركية الاقتصادية

إن تحليل مدى ملائمة إنشاء الأنظمة الجمركية الاقتصادية يستند إلى مبررات ذات بعد اقتصادي من جهة، وإلى مبررات ذات بعد قانوني من جهة أخرى .

1) المبررات الاقتصادية لإنشاء الأنظمة الاقتصادية الجمركية

إن الأنظمة الاقتصادية الجمركية توفر العديد من الامتيازات الاقتصادية والمالية للمتعاملين الاقتصاديين والمعروفة بالأنظمة الجمركية الاعفائية نتيجة لطابعها للإعفائي من الحقوق والرسوم المستحقة ، وهيتهدف في مجملها للاستجابة للأعوان الاقتصاديين والتكفل بانشغالهم المرتبطة بمحاولة بعث ديناميكية فعالة لمؤسساتهم وتعبئة قدرتها التنافسية سواء على مستوى السوق الداخلي أو الخارجي والعمل على ترقية صادراتها خارج قطاع المحروقات وتنويعها ، وبذلك تسهيل عملية التجارة الخارجية وتنشيطها ، وكذا حماية المؤسسات بشكل خاص و حماية الاقتصاد الوطني بشكل عام فإن فعالية هذه الأنظمة ترتبط أساسا بمدى تنظيم أهدافها ومهامها لتتلاءم مع هذا المسعى الجديد .

ا_ حماية الاقتصاد الوطني:

لقد عرفت الأنظمة الجمركية الاقتصادية جمودا نسبيا في استعمالها منذ نشأتها حيث نجد المؤسسات الاقتصادية الجزائرية حديثة العمل بها ، بحيث سيطر نظام الوضع قيد الاستهلاك لمدة طويلة نتيجة تكريس الدولة لسياسة اقتصادية مبنية على احتكار الدولة للتجارة الخارجية الأمر الذي ينتج عنه عدم تحكم المتعاملين في تقنية هذه الأنظمة التي كان العمل بها مقصورا على قطاعات معينة (قطاع احتكاري و مؤسسات القطاع العمومي) ، هذا المسمى يندرج في إطار برنامج إعادة الإصلاح الهيكلي و التحرير التدريجي للواردات قبل المرور نحو تحرير شامل و حقيقي للتجارة الخارجية ، وفي انتظار ذلك تعمل السلطات الحكومية علىهيئة المؤسسات الوطنية وتعبئة قدراته المالية والتقنية ، و تعزيز قدراته التنافسية قصد إرساء اقتصاد السوق المبني على المنافسة وحرية الأسعار.

ب_ ترقية التجارة الخارجية: ¹

إن الهدف الثاني المتبقي من وراء تأسيس الأنظمة الجمركية الاقتصادية هو ترقية المبادلات التجارية مع الخارج وتوزيع قاعدة النشاط الاقتصادي في الداخل و تنمية قدرات المؤسسات الصناعية الوطنية على التصدير ، وهو ما جاء ذكره في المنشور 174 / 100 المؤرخ في 03/03/1992 (العدد رقم 08) ، حيث تضمن أن الهدف من وضع الأنظمة الجمركية الاقتصادية هو ترقية المنتجات الوطنية ، والوصول إلى الأهداف الاقتصادية المرتبطة بتشجيع وترقية الصادرات الصناعية خارج قطاع المحروقات ، ومن جهة أخرى حصر المشاكل و المتطلبات التي تعوق تنمية التجارة الخارجية والتعرف عن قرب عن انشغالات الأعوان الاقتصاديين ، وفعاليات هذه الأنظمة مرتبطة أساسا بمحتوى التسهيلات و الامتيازات التي تقدمها للمتعاملين الاقتصاديين ، ويمكن تصنيف هذه الامتيازات إلى نوعين: ²

1.1) التسهيلات والامتيازات الممنوحة لترقية الصادرات:

وهي الامتيازات الجبائية الممنوحة للأنشطة الصناعية والتجارية التصديرية ، من خلال الإعفاء الإجمالي للصادرات من الضرائب الجبائية مع إمكانية احتفاظ المصدرين الجزائريين بنسبة 50 % من الإيرادات المحققة بالعملة الصعبة والمودعة لحسابي بنك وسيط معتمد.

2.1) التسهيلات والامتيازات الممنوحة في إطار ترقية الاستثمارات:

تسجل هذه التسهيلات من منظور ما للاقتصاد الكلي تعكسه برامج التصحيح الهيكلي المتبنى منذ سنوات والمعتمد على سياسة الانفتاح الاقتصادي وإعادة تنظيم التجارة الخارجية وترقية الاستثمار وسياسة النمو والتنمية الاقتصادية ، وأمام هذه الانشغالات فإن إدارة الجمارك وجدت نفسها معتمدة على إعادة الهيكلة وتهيئة أهدافها و تبسيط إجراءات العمل هذه الأنظمة لتتلاءم أكثر مع التوجهات السياسية والاقتصادية الجديدة ، ولتستعين مع متطلبات وطموح الأعوان الاقتصاديين . ²

2) المبررات القانونية لإنشاء الأنظمة الاقتصادية الجمركية³

¹ بوخاري هشام، النظام الجمركي الجزائري ومستقبله في ظل الانفتاح الاقتصادي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، التخصص: اقتصاديات المالية والبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة البويرة، 2015/2014، ص16 المنشور 174/م100 ، العدد رقم 80 ، المؤرخ في 03/مارس/1992 والمضمن أهداف إنشاء الأنظمة الاقتصادية الجمركية

² المرجع السابق، ص12

³ سلطاني سلمى، دور الجمارك في سياسة التجارة الخارجية، رسالة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، فرع: التخطيط و التنمية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002/2003، ص108

إن التنوع و التعقيد وعدم استقرار الوقائع الاقتصادية ، لا يتوافق مع تشريع يتسم بالجمود والتعقيد ، لذا وجب إيجاد المرونة المطلوبة لتحقيق التوازن بين سير الوقائع الاقتصادية ، ومسايرة التشريع الجمركي لها .
لذا فإن إدارة الجمارك ملزمة على إزالة كل تعقيد أو جمود من شأنه عرقلة النشاط الاقتصادي وبعث المرونة المطلوبة في أحكام التشريع الجمركي والاستجابة لمتطلبات تنوع هذه الأحكام ، من أجل تحفيز المؤسسات الوطنية على التصدير وترقية قدراته التنافسية لاقتحام الأسواق الخارجية.
و ذلك من خلال تأسيس مجموعة من الأحكام والمتعلقة بالأنظمة الجمركية الاقتصادية ومن بينها:

2.1 تأجيل تطبيق التعريف الجمركية:

يفترض بأن الفعل المنشأ للدين الجمركي (تطبيق التعريف الجمركية) هو وضع البضائع المستوردة قيد الاستهلاك أو تسويقها الفوري للضريبة الجمركية عند الاستيراد ، يتم ذلك لاحقاً أو حتى إمكانية استبعاد التخليص اللاحق أو الإعفاء الكلي بإعادة تصدير البضاعة بصفة نهائية.
إن التطبيق النهائي للحقوق و الرسوم عند الاستيراد يشكل عائقاً سلبياً يرفع من تكاليف الإنتاج، وهذا ما يزيد في ارتفاع أسعار المنتجات داخل الدولة.

2.2)التدابير المرتبطة بتهيئة بعض الأنظمة:

أمام التطور واتساع المبادلات التجارية والخارجية وبالنظر إلى جمود الأنظمة الجمركية التقليدية ، وجدت إدارة الجمارك نفسها مجبرة على إعادة تهيئة هذه الأنظمة وذلك تبعاً لاحتياجات ومتطلبات السياسة الاقتصادية الجديدة أمام النقائص التي يطرحها نظام القبول المؤقت ، الذي يستوجب إعادة التصدير الإجمالي للمنتجات التعويضية ونظام مستودعات التخزين الذي يسمح بإخضاع البضائع المخزنة لأية عملية تصنيع أو تحويل أو تكملة تصنيع ، نجد الجزائر وقبلها فرنسا قد ساهمت في حل هذه المشكلة من خلال إنشاء نظام مستودعات تحويل من خلال قانون 25/525 المؤرخ في 1965/07/03

المطلب الثالث: الخصائص والتصنيفات الوظيفية للأنظمة الجمركية الاقتصادية

الفرع الأول: خصائص الأنظمة الجمركية الاقتصادية

تتميز الأنظمة الجمركية الاقتصادية بعدة خصائص تتمثل فيما يلي:

(1) الخروج عن الإقليم:

من الصور القانونية أن السلع المستوردة و التي هي تحت نظام جمركي اقتصادي تفترض أنها لا تزال تقيم خارج الإقليم الجمركي الوطني، و نتيجة لذلك فإن هذه السلع ليست خاضعة لدفع الرسوم و الحقوق و كذا إجراءات المحظورات ذات الطابع الاقتصادي، كما تصرح عمل الإجراءات الخاصة للتجارة الخارجية.

(2) تعليق الحقوق و الرسوم:

هذا الإجراء خاضع لجميع الأنظمة الجمركية الاقتصادية للسلع المستوردة و التي بدورها تكون عليها رقابة جمركية لمدة زمنية معينة بغية إعطاء وجهة نهائية لها، إما التصدير أو الاستعمال داخل الوطني على حالتها أو يطرأ عليها تحويل أو تكملة اليد العاملة، وهذا يسري برفع الحقوق و الرسوم الجمركية، هذا الحافز يمنح للمؤسسة من توفير مدخراتها المالية من أجل استعمالها لأغراض تجارية أخرى، لترقية صادراتها من أجل تخفيف العبء المالي على خزنتها.

(3) الكفالة :

إن تعليق الحقوق و الرسوم على السلع المستوردة إلى داخل التراب الوطني يجب أن يحتوي على ضمان للجمارك، في حالة ما إذا كانت المؤسسة لم تحترم القواعد الخاصة بالأنظمة الجمركية الاقتصادية، كعدم احترام المدة الزمنية المحددة ببقاء البضاعة تحت نظام جمركي، و هذه الكفالة محددة و معينة حسب التشريع الجمركي بنسبة 10% حصيلة الحقوق و الرسوم.¹

الفرع الثاني: التصنيفات الوظيفية للأنظمة الجمركية الاقتصادية

بما أن الأنظمة الجمركية الاقتصادية موجهة أساسا لتشجيع مختلف النشاطات الاقتصادية، الصناعية والتجارية فيمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنواع مختلفة استجابة لانشغالات المتعاملين الاقتصاديين، حيث تتمثل في الأنظمة الصناعية، التجارية و أنظمة العبور.

أو كما يمكن تقسم الأنظمة الاقتصادية الجمركية إلى أنظمة نهائية وأخرى مؤقتة وكذا أنظمة خاصة بالاستيراد وأخرى خاصة بالتصدير.

الأنظمة الاقتصادية الجمركية الخاصة بالاستيراد وهي كالتالي:

- نظام المستودعات الجمركية

¹MoussaouiHanane,étude de l'impact de facilitations douanières à l'importation sur la performance del'entreprise,cas de cevital, Université de Bejaia,2016l2017,p41

- نظام القبول المؤقت
- نظام القبول المؤقت من أجل تحسين الصنع الإيجابي
- إعادة التموين بالإعفاء
- نظام استرداد الرسوم الجمركي

أولاً: نظام الاستيداع الجمركي¹

إن كلمة الاستيداع يمكن تفسيرها بطريقتين :

- ✓ الاستيداع هو نظام قانوني تدخل تحته البضائع إلى الإقليم الجمركي، غير أنها تعتبر كأنها مازالت بالخارج في الواقع لكي تخضع إلى مختلف التشريعات والتنظيمات الجمركية المحلية .
- ✓ كما تبقى كلمة الاستيداع، المحلات التي تخزن فيها البضائع في انتظار استفادتها من النظام الجمركي المرخص به، وتستجيب الترتيبات (التجهيز) مثل: التسيير إلى القواعد المحددة تطبق عند الاستيراد كما في حالة التصدير.
- (1) مفهوم النظام : يقصد بالاستيداع، المحلات التي تعتمد إدارة الجمارك المعدة لتخزين البضائع تحت الرقابة الجمركية، داخل الإقليم الجمركي، مع توفيق الضرائب والرسوم الجمركية وتدابير الحظر وغيرها من الإجراءات الجبائية أو الجمركية الأخرى، يميز القانون الجمركي بين أربعة أصناف من المستودعات وهي:

- ❖ المستودع العمومي.
- ❖ المستودع المخصص.
- ❖ المستودع الخاص .
- ❖ المستودع الصناعي.

(2) شروط الاستفادة من الاستيداع الجمركي: لكي تستفيد البضائع من نظام الاستيداع الجمركي يجب ألا تكون

- ❖ بضاعة محظورة حظراً مطلقاً في الإقليم الجمركي .
- ❖ من البضائع التي تمس بأخلاق أو بالنظام العام أو بالأمن العمومي أو بالرقابة أو بالصحة عموماً
- ❖ من البضائع المخالفة للقواعد التي تحكم حماية البراءات وعلامات الصنع وحقوق المؤلف والنسخ و بحماية بيانات المنشأ .
- ❖ من البضائع والأشياء الأخرى التي يتعين حظرها بمرسوم .

وأخيراً، لا تكون من البضائع المحظورة مؤقتاً من الاستيداع بقرار من وزير المالية بعد مشاوره الوزراء المعنيين.²

¹ موسى سعيد مطر وآخرون، التجارة الخارجية، دارالصفاء، الإسكندرية، طبعة 2001، ص 96

² المادة 129 مكرر 02، الجريدة الرسمية، العدد 22، 11 جمادى الأولى 1438 هـ الموافق ل 91 فبراير 2017م، ص 52

3) البدء بتنفيذ نظام الاستيداع: إذا توفرت في البضاعة الشروط السابقة، يمكنها الاستفادة من الاستيداع، ويرخص بوضعها في المستودع تحت إعطاء التصريح المفصل الخاص هذا النظام، كما لو كان التصريح الخاص بالبضائع المعدة للاستهلاك.

و عند وضعها بالمستودع يجب التأكد من أن التصريح بالدخول يتوفر على :

❖ التحديد المدقق لمكان استيداع البضائع

❖ وكذلك توقيع التزام مضمون من قبل مؤسسة مالية وطنية بإعادة تصدير البضائع عند انتهاء مهلة

مكوئها أو جعلها في أي نظام جمركي آخر .

4) تغيير المستودع : تتم عمليات إرسال البضائع من مستودع إلى مستودع آخر، أو إلى مكتب جمركي بواسطة سند إعفاء بكفالة، ويرخص القانون للمؤسسات الاشتراكية القيام بعمليات الإرسال تحت رخصة نقل عادية، وهو امتياز يمكن المؤسسات الاشتراكية صاحبة احتكار من الإفلات من الإجراءات الإدارية المعقدة من جهة، ومن جهة أخرى يزيح عنها أعباء مالية يمكن أن تتحملها . كما يمكن بصفة الاستثناء تمديد الأجل القصوى لمكوئ البضائع المستودعة بمقرر من إدارة الجمارك إن تم تبرير الظروف على شرط بقائها في حالة جيدة .

5) تصفية الضرائب والرسوم الجمركية:

✓ في حالة عرض البضائع للاستهلاك بعد مكوئها في المستودع فأما تخضع بنفس الضرائب والرسوم الجمركية سارية المفعول في تاريخ تسجيل التصريح المفصل المتعلق بالاستهلاك .

✓ في حالة تصفية البضائع المستودعة والمعروضة للاستهلاك من النقائص وتكون الضرائب والرسوم المطبقة هي السارية المفعول عند تاريخ الثبوت الاحتمالي لتلك النقائص، أما في حالة العكس فتخضع للضرائب والرسوم المطبقة عند تاريخ التصريح الأخير بالخروج من المستودع.

✓ إن القيمة الواجب اعتبارها هي قيمة البضائع عند تاريخ تسجيل التصريح المفصل أو عند تاريخ

التصريح الأخير بالخروج من المستودع.

تخضع للضرائب ورسوم البضائع المستودعة بعد تعيينها في النظام الجمركي للقبول المؤقت عندما يصرح بأنها أعيدت للاستهلاك.

أ) المستودع العمومي

يفتح المستودع العمومي لجميع المستعملين لإيداع مختلف أنواع البضائع عدا تلك المنشأة، فالمستودع العمومي يكون في متناول كل المتعاملين الاقتصاديين ولا يقتصر على فئة دون أخرى ويكون امتيازاً لفائدة المؤسسات العمومية أو الخاصة بقرار مشترك بين الوزير المالية والتجارة.

غير أنه يدعى المستودع العمومي مستودع خصوصي عندما يكون معد لتخزين البضائع الآتية:

- ❖ البضائع التي يشكل وجودها في المستودع العمومي خطر أو التي من شأنها إفساد نوعية البضائع الأخرى .
- ❖ البضائع التي يتطلب حفظها تجهيزات خاصة .
- ❖ البضائع المستوردة عند خروجها من المخازن أو مساحات الإيداع المؤقت .
- ❖ البضائع الموضوعة تحت النظام الجمركي الاقتصادي
- ❖ البضائع المعدة للتصدير قصد استيراد الحقوق والرسوم والامتيازات المترتبة عند تصديرها.

ينشأ المستودع العمومي عندما تبرره ضرورات التجارة، من طرف شخص طبيعي أو معنوي مقيم في الإقليم الجمركي يتمثل نشاطه الرئيسي أو الثانوي في تقديم الخدمات في ميدان تخزين البضائع ونقلها وتداولها، يحدد المدير العام للجمارك بمقررات المقتضيات المتعلقة ببناء المستودعات العمومية وبيئتها وكذا الشروط التي تمارس بموجبها الجمركية تفتقر جميع منافذ المستودع العمومي بفتحتين مختلفتين ويبقى أحدهما في حوزة إدارة الجمارك والآخر في البضائع المودعة في المستودع العمومي القيام بما:

❖ فحصها: أخذ عينات ضمن الشروط المقبولة من إدارة الجمارك.

حفظها : يمكن بعد ترخيص من إدارة الجمارك، أن تكون البضائع المودعة موضوع المعاديات المألوفة لتحسين مظهرها أو جودها التجارية أو تكييفها للنقل مثل تقييم الطرود أو جمعها أو فرز البضائع ومجانستها أو تبديل تغليفها، وتتم هذه العمليات تحت مراقبة إدارة الجمارك¹.

ب) المستودع الخاص

يمكن أن يمنح المستودع الخاص لكل شخص طبيعي أو معنوي لاستعماله من أجل إيداع البضائع المرتبطة بنشاطه وذلك في انتظار إلحاق بنظام جمركي آخر مرخص به يدعى المستودع الخصوصي، وعندما يوجه إلى تخزين البضائع يستلزم حفظها في منشآت خاصة، ينشأ المستودع الخاص في مخازن المستودع تحدد شروط فتح وتسيير ومصاريف التسيير التي إذا اقتضى الأمر ذلك، على نفقة المستفيدين جراء تدخل إدارة الجمارك وإغلاق المستودعات الخاصة

¹ المادة 154 و 156 من قانون الجمارك 70/97، المؤرخ في 62 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 12 يوليو 1979، المتعلقة بشروط فتح و تسيير المستودعات الخاصة

بمقررات من المدير العام للجمارك ولا تخضع للحقوق والرسوم والعقوبات المالية المستحقة والمنصوص عليها في هذا القانون، النقائص المعنية في المستودع الخاص التي تنجلي في الأسباب الطبيعية كالتجفف والتبخر

1. قبول فتح المستودعات الخاصة: يرخص وزير المالية بقرار صادر عنه بفتح المستودعات الخاصة بعد أن يكون المودع قد أتم استئناف جميع الشروط الخاصة بإقامتها وترتيبها، وإتمام جميع الإجراءات المتعلقة بملف فتح هذه المستودعات وسيرها، يجدر بالذكر هنا أن هذه المستودعات الخاصة تفتح وتقام في مخازن المؤسسات المودعة بضمن التزام مكفول من قبل المؤسسة المالية، بتخصيص السلع القابلة لإيداع، بإعادة تصديرها عند انتهاء مدة مكوثها، أو بإلحاقها بأي وضع جمركي آخر مرخص به قانون ويجري غلق هذه المستودعات كما هو واضح بعد مرور عامين من بقاء البضائع التي تقبل بالمستودع الخاص ويمكن أن يفتح المستودع الخاص بصفة استثنائية للبضائع التي تخصص لبناء وحدات اقتصادية أو تجهيزها، طبعاً تكون هذه الوحدات الاقتصادية ملك للدولة .

2. كفاءة المستودعات الخاصة: تخضع عملية الاستغلال الفعلي للمستودع الخاص إلى اكتتاب المستفيد المسبق بالتعهد سنوياً بكلفة إحدى المؤسسات المالية، ويتم تحديده من قبل مصالح الجمارك وكذلك بتعهد ينطوي على التزام المستفيد بالانقياد لجميع الواجبات الشرعية والتنظيمية

3. فتح وسير المستودعات الخاصة: يتطلب وضع البضائع في المستودع الخاص إمضاء تصريح مفصل من قبل المستفيد يتعلق بدخول هذه البضائع، ويوجه التصريح المفصل إلى مصالح الجمارك، وبعد التحقق من عناصر هذا التصريح يتخذ إجراء بتسجيل تلك البضائع المودعة ويرخص بدخولها إلى المستودع.

إن المدة القانونية لمكوث البضائع المودعة في المستودع الخاص حددت بفترة عامين ويمكن تمديد هذا الأجل لأسباب تراها إدارة الجمارك مقبولة، كما يتطلب بقاء هذه البضائع في المستودع خضوعها لإجراءات الفحص الضرورية والإحصاء من قبل مصالح الجمارك، كلما كانت هذه العملية ضرورية، وذلك لأجل التأكد من

سلامة تلك البضائع المودعة، وفي حالة تسجيل نقائص محققة فيها، فأنها سوف تخضع للضرائب والرسوم الجمركية المترتبة عليها مهما كان سبب هذا النقصان حتى في حالة وقوع سرقة أو ضرر ما، وهذا عكس المستودع العمومي¹.
إن كل عملية خروج للبضائع من المستودع الخاص تتطلب تصريحاً مفصلاً لدى مكتب الجمارك القائم على المستودع، وعند خروجها من المستودع تعامل وكأنها جلبت مباشرة من خارج الإقليم الجمركي

4. تصفية حسابات المستودع الخاص: تصفى وتراجع حسابات المستودع الخاص حسب الكميات والأصناف المقررة عند دخول البضائع للمستودع الخاص أو بعد الانتهاء من عملية الفحص والإحصاء.

المستودع المخصص:

¹ المادة 154 و 156 من قانون الجمارك 70/97 المؤرخ في 62 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 12 يوليو 1979 المتعلق بشروط فتح و تسير المستودعات الخاصة.

-يشكل نظام المستودع المخصص لنوع خاص من المؤسسات بقرار من وزير المالية بالاشتراك مع الوزراء المعنيين، التي تقوم بتخزين :

- البضائع التي يشكل وجودها في المستودع العمومي خطراً، أو التي من شأنها أن تفسد البضائع الأخرى .
- البضائع التي يتطلب حفظها بتجهيزات خاصة .

1. فتح وسير المستودع المخصص : يخضع نظام المستودع المخصص إقامته وسيره (فتح إقامته وتجهيزه نقص وإتلاف البضائع عنها و إحصاؤها، أخذ عينات منها حق تفتيشها...) إلى نفس القواعد التي تحكم نظام المستودع العمومي، إذا فالمستودع المخصص لا ينقص عن المستودع العمومي سوى في طبيعة البضائع التي أنشأ من أجلها، أضف إلى ذلك مدة بقائها في المستودع، هذه المدة حددت بعامين خلاف عام واحد في نظام المستودع العمومي.

(د) المستودع الصناعي

1. تعريفه: ¹

تنص المادة 160 قانون الجمارك الجزائري: "على أنه يعتبر محلاً خاصاً لمراقبة إدارة الجمارك حيث يرخص لمؤسسات ما بتهيئة البضائع المعدة للإنتاج قصد التصدير مع وقف الحقوق والرسوم التي تخضع لها هذه البضائع. ويستفيد من هذا النظام كل من المؤسسات المصدرة، والتي تصدر بصفة منتظمة كميات كبيرة من البضائع والمؤسسات التي لها قدرات وإمكانات حقيقية للتصدير تسمح لهم باختراق الأسواق الخارجية ، أما البضائع التي يمكن تهيئتها ضمن نظام المستودع الصناعي هي كل البضائع الخاضعة للضرائب والرسوم الجمركية وإجراءات التجارة الخارجية "المواد الأولية ، المنتجات نصف مصنعة، مركبات أخرى. "

2. إجراءات منح وسير النظام: ²

التصريح بتطبيق هذا النظام يمنح من طرف المدير العام للجمارك وهذا بعد إيداع المستفيد لدى مكتب الجمارك ويحلل ويدرس من طرف الوزير.

كما أن طلب المؤسسة يجر بحمس نسخ يوجه إلى المديرية العامة للجمارك مرفقة بصورة من السجل التجاري و نسخة من قانون المؤسسة ترسل المديرية العامة للجمارك بصورتين

من الطلب إلى الوزير المعنى وهذا ليختار الأفضل منهم بنسب إعادة التصدير الأزمة والغرض الاقتصادي للعملية.

تقوم مصلحة الجمارك لولاية الإقليم المختص بجلب تقويم إلى المؤسسة مركزة على:

- الضمانات المالية والجبائية للمؤسسة.

¹المادة 160 من قانون الجمارك، قانون رقم 70/97، المؤرخ في 62 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 12 يوليو 1979، والتي تتضمن مفهوم نظام المستودع الصناعي.

²المادة 162 من قانون الجمارك، قانون رقم 07/79، المؤرخ في 62 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 12 يوليو 1979، والتي تتضمن كميات البضائع وكذا مدة مكوثها تحت نظام المستودع الصناعي.

- انسجام المخطط المحاسبي والمراقبة الجمركية للوثائق.
 - المطابقة وأمن مستودعات التخزين.
- بعد تلقي الإشعار بالقبول من الوزير المعنى ومصلحة الجمارك يحدد المدير العام لجمارك شروط التصريح طبقا للمادة 162 من قانون الجمارك الجزائري مع الأخذ بعين الاعتبار نوعية الفروع ونشاط المؤسسة.
- ضمان الحقوق والرسوم التي تغطي مجموع عمليات الاستيراد.
 - احترام الإجراءات القانونية للنظام.

3. الفائدة الاقتصادية للمستودعات الصناعية :

- يعطي نظام المستودع الصناعي للنسيج الصناعي الموجود داخل الاقتصاد الوطني مزايا لا يستهان بها من بينها:
- معد لهدف التكيف مع التحولات الصناعية، كما يسمح هذا المستودع حسب المادة 160 من قانون الجمارك للمؤسسات الموضوعة تحت المراقبة الجمركية بتصنيع البضائع المعدة لإنتاج التصدير مع تعليق الضرائب والرسوم التي تكون البضائع خاضعة لها.
 - وتبقى المهمة الأولى لهذا النظام هي تشجيع الصادرات عن طريق التقنية الجبائية المستعملة ، والتي من شأنها تشجيع المنافسة لمنتجاتها الوطنية في الأسواق الخارجية.

ثانيا: نظام القبول المؤقت¹

يقصد بنظام القبول المؤقت حسب المادة 174 من قانون الجمارك الجزائري قانون رقم 07/79، النظام الجمركي الذي يسمح بقبول بعض البضائع المعدة للتصدير ثانية في الإقليم الجمركي، مع توقيف الضرائب والرسوم عند استيرادها وكذلك استفادتها من إجراءات مراقبة التجارة الخارجية، وذلك خلال فترة زمنية معينة.

1. إما إجراء تحويل أو تصنيع أو معالجة إضافية عليها

2. إما بعد استخدامها على حالها في وضع القبول المؤقت.

أولا : مبادئ سير نظام القبول المؤقت

كل شخص يقدم تصريحا عن بضائعه في نظام القبول المؤقت عليه تقديم التزام مكفول على أن يكون التصريح موافقا للقوانين والقواعد التي تحكم هذا النظام وللشروط الخصوصية التي تخضع لها عند تحقيق هذه العملية، هذا الالتزام يتضمن بعض المبادئ يتعهد بها، منها على الخصوص :

- نقل البضائع في المحلات أو الأماكن المشار إليها في تصريح الاستيراد .

¹ المادة 174 من قانون الجمارك 07/79، المؤرخ في 62 شعبان عام 1399هـ الموافق ل 12 يوليو 1979، المتضمنة مفهوم وشروط الاستفادة من نظام القبول المؤقت.

- تقديم البضائع على حالتها عند إجراء التحويل كلما طلبت مصالح الجمارك ذلك .
- إعادة تصدير أو تخصيص نظام جمركي مرخص به في المحدد للبضائع المستوردة أو المنتجات المتحصلة من تحويلها.
- مع الإشارة إلى أن البضائع المصرح بها في نظام القبول المؤقت تبقى في متناول المستورد على أن تخضع للجمارك.

تطبيق القبول المؤقت¹

1. البضائع المقبولة في هذا النظام : تحدد المادة 180 من قانون الجمارك البضائع الخاضعة لهذا النظام يمكن أن تقبل كل البضائع الخاضعة للضرائب في الرسوم الجمركية أو إجراءات التجارة الخارجية في نظام القبول المؤقت، هذا إذا كانت تتوفر على الشروط الخاصة بقبولها في هذا النظام، غير أنه يجري بصفة استثنائية، إقصاء البضائع المحظورة أو التي تراها إدارة الجمارك غير مقبولة .

حسب المادة 180: يقبل خاصة من أجل إعادة تصديره على حالته تحت نظام القبول المؤقت :

-العتاد المهني

-الحاويات والألواح والتعليقات والعينات والبضائع الأخرى المستوردة في إطار عملية تجارية للقيام بالاختبارات أو الاستعراضات،

-البضائع المستوردة في إطار عملية إنتاج،

-العتاد العلمي والعتاد البيداغوجي،

-عتاد رفاهية ملاحى البحر،

-العتاد المستورد لأغراض رياضية،

-العتاد الخاص بالدعاية السياحية،

-البضائع المستوردة لأغراض إنسانية،

-السيارات التجارية البرية،

تحدد شروط تطبيق هذه المادة بمقررة من المدير العام للجمارك

2. مكوث البضائع في القبول المؤقت:2

¹ المادة 180 من قانون الجمارك 79/07، المؤرخ في 62 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 12 يوليو 1979، تحدد شروط تطبيق نظام القبول المؤقت.

3 المادة 175 من الجريدة الرسمية العدد 11، بتاريخ 22 جمادى الأولى 1438 هـ الموافق ل 91 فبراير لسنة 2017، ص 27، المتضمنة البضائع التي توضع تحت نظام القبول المؤقت وشروط استعمالها.

² المادة 179 من الجريدة الرسمية، العدد 11، بتاريخ 22 جمادى الأولى 1438 هـ الموافق ل 91 فبراير سنة 2017، ص 82

تحدد مدة بقاء البضائع في وضع القبول المؤقت بمقرر يمنح القبول المؤقت حسب المدة الحقيقية للعملية التي استوردت من أجلها هذه البضائع، غير أن هذه المدة (الأجل) يمكن تمديدتها من قبل إدارة الجمارك بناء على طلب المستفيد، وإذا رأت ضرورة مقبولة لذلك، ومن جهة أخرى لا يمكننا التنازل عن البضائع المستوردة في هذا النظام، وكذلك المستجندات الناجمة عن تحويلها أو تصنيعها، أي ما دامت في هذا النظام، باستثناء الحالة التي تسمح فيها إدارة الجمارك بالتنازل، والذي يحول الالتزامات الموقعة من قبل المستورد إلى المتنازل له مع كل مما يترتب عن هذه الالتزامات. وقد ورد ذلك حسب المادة 179 من الجريدة الرسمية: لا يمكن أن تكون البضائع المستوردة تحت نظام القبول المؤقت، وعند الاقتضاء المواد الناجمة عن تحويلها أو تصنيعها أو تصليحها، محل أي تنازل خلال مكوثها تحت نظام القبول المؤقت إلا إذا رخصت إدارة الجمارك بذلك.

3. تصفية نظام القبول المؤقت: ¹

تصفي كل البضائع المقبولة في نظام القبول المؤقت أو البضائع الناتجة عن تحويلها أو تصنيعها قبل انتهاء أجل بقائها تحت هذا النظام، وتكون طريقة التصفية موافقة لما تقرره المواد، 182، 183، 184، من قانون الجمارك فتكون التصفية حسب هذه المواد بثلاثة إجراءات هي:

- إعادة تصدير هذه البضائع و وضعها في المستودع، ما لم تخالف ذلك في المقدار الذي منح للقبول المؤقت .

- تعرض مباشرة للاستهلاك، وتعامل هنا كبضائع مستوردة من أجل الاستهلاك.

أما حسب المادة 182 فتكون التصفية:

- تعويض حسابات القبول المؤقت بمنتجات ناجمة عن معالجة المستورد للبضائع المضبوطة في السوق الداخلية مشاهجة للبضائع المستوردة في وضع القبول المؤقت .

. تقدير المواد المعوضة قبل أن تستورد في نظام القبول المؤقت، بضائع معدة للتحويل من قبل المصدر، إذا بررت الظروف الاستثنائية . مع العلم أن نظام التعويض هذا لا يرى إلا على البضائع المستوردة لأجل تحويلها وتشكل التصفية في هاتين الحالتين تصفية عادية، أما التصفية الاستثنائية فتكون كما يلي : حسب المادة 183 :

¹ المادة 182، 183، 184، من قانون الجمارك 70/97 المؤرخ في 62 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 12 يوليو 1979 والمتضمنة شروط تصفية البضائع الموضوعة تحت نظام القبول المؤقت.

لا تخضع البضائع التالفة أو الضائعة نهائياً، إثر حادث أو سبب قاهر للضرائب والرسوم الجمركية، بشرط إثبات ذلك، بينما تخضع البقايا والنفايات إلى تلك الضرائب والرسوم حسب المادة 184 :

- ترخص إدارة الجمارك بتسوية حسابات القبول المؤقت إما مقابل دفع الضرائب والرسوم السارية في تاريخ تسجيل التصريح بالاستيراد مزيد بفائدة تأجيل الدفع .
- وإما التخلي عن البضائع لصالح الخزينة أو تلف أو تعالج بكيفية تجردها من كل قيمة تجارية.¹

4. الفائدة الاقتصادية لنظام القبول المؤقت: يسمح نظام القبول المؤقت بما يلي:

- الاستعمال الأقصى لأداة إنتاجها.
- تكون هذه الإمكانيات الطريقة المثلى لديناميكية النسيج الصناعي الهام.
- تعود متعاملينا على القواعد الدولية.
- ستكون أيضاً لتنمية النشاطات في إطار التحسين عند الاستيراد آثار على نشاطات أخرى مرتبطة بها.

ثالثاً: نظام القبول المؤقت للتحسين الإيجابي

1. تعريفه:

يعرف نظام القبول المؤقت للتحسين الإيجابي بأنه " نظام الذي يسمح باستيراد البضائع الأجنبية مع تعليق الحقوق والرسوم الجمركية وكل مقاييس السياسة التجارية ، حيث تكون هذه البضائع محل تحويل أو تكملة صنع أو إضافة يد عاملة ليعاد تصديرها بعد انقضاء الأجل المعين لها خارج الإقليم الجمركي الوطني . "

2. شروط الاستفادة من النظام:

والاستفادة من هذا النظام مقصور على الأعوان المستوردين الذين يقومون بأنفسهم بتولي تصنيع البضائع المستوردة ، كما أنه مفتوح لاستقبال البضائع التي تدمج في المنتجات التعويضية المعدة للتصدير " المواد الأولية، المنتجات النصف مصنعة، المركبات الأخرى "

3. إجراءات منح و سير النظام: ²

¹ المادة 183 و 184 من قانون الجمارك، قانون 70/97 المؤرخ في 62 شعبان عام 1399هـ الموافق ل 12 يوليو 1979 والمتضمنة تصفية البضائع الخاضعة لنظام القبول المؤقت.

² المادة 185 من قانون الجمارك، قانون رقم 07/79، المؤرخ في 62 شعبان لعام 1399هـ، الموافق ل 12 يوليو 1979، والمتضمنة إجراءات سير نظام القبول المؤقت من أجل تحسين الصنع الإيجابي.

- إن طلب الترخيص إجباري ويتم الحصول عليه من مكتب الجمارك أين تتم عمليات التحسين ، يتم إيداع هذا الطلب لدى المديرية الجهوية للجمارك أو لدى مفتشيه أقسام الجمارك المختصة إقليميا و يدعم هذا الطلب بالوثائق التالية:
- نسخة من عقد التصدير أو أي وثيقة تحل محل التصدير.
 - بطاقة تقنية لصناعة المنتج التعويضي .
 - ويخضع تعيين نظام القبول المؤقت للتحسين الإيجابي إلى تحرير واكتتاب تصريح مفصل يتضمن التوقيع على سند الإعفاء بكفالة يحددها قابض الجمارك و يتضمن :
 - كل البيانات المتضمنة وصف البضائع.
 - التوقيع على تعهد مكفول بإعادة تصدير المواد أو إيداعها في مستودع ضمن الآجال المحددة لاستفاء الالتزامات وتحمل العقوبات المقدرة على المخالفات أو عدم الوفاء بالتعهدات المكتوبة.
 - يودع التصريح لدى مكتب الجمارك الذي منح الترخيص.
 - يتعين على المتعاملين الاقتصاديين نقل البضائع إلى المحلات أين نتعرض لعمليات التحسين الإيجابي المصرح بها في الترخيص.

4. تصفية النظام :

- طبقا لنص المادة 185 مكرر من قانون الجمارك فإنه " يجب على البضائع المستوردة تحت نظام القبول المؤقت أو البضائع الناتجة عن تحويلها أو تصنيعها أو إجراء معالجة إضافية عليها المقدرة عند الاقتضاء بموجب الترخيص الذي منح هذا النظام الجمركي قبل انقضاء الآجال المحددة:
- أن يعاد تصديرها خارج الإقليم الجمركي.
 - أو توضع في المستودع قصد إعادة تصديرها لاحقا.
- حيث ترخص إدارة الجمارك بتسوية حسابات القبول المؤقت عن طريق ما يلي :
- عرض المنتجات المعوضة والوسطية أو البضائع المستوردة تحت نظام القبول المؤقت للاستهلاك مقابل دفع الحقوق والرسوم الخاصة بالبضائع المستودعة عند تسجيل تصريحات القبول المؤقت.
 - إعادة تصدير البضائع المستوردة أو إيداعها في المستودع على حالتها قصد التحويل أو التصنيع أو المعالجة الإضافية من أجل إعادة تصديرها لاحقا.

- إتلاف المواد المعوضة أو المواد الوسيطة أو المواد المستوردة تحت نظام القبول المؤقت.

- التخلي الإداري للخبزينة العمومية أو المعاينة من قبل إدارة الجمارك وذلك بعد ثلاثة أشهر من الأعداد قانونا إلى الملتزم لتعيين نظام جمركي مرخص به للبضائع .¹

رابعا : إعادة التموين بالإعفاء²

يقصد بإعادة التموين بالإعفاء النظام الجمركي الذي يعفى تماما أو جزئيا من الضرائب والرسوم الجمركية استيراد بضائع متجانسة من حيث جنسها ونوعيتها وخصائصها التقنية مع البضائع التي طبقت في السوق الداخلية واستعملت للحصول على منتوجات سبق تصديرها ويسمى هذا النظام كذلك نظام التصدير المسبق .

1. البضائع المستفيدة من هذا النظام تعين البضائع التي تمنح نظام إعادة التموين بالإعفاء بمقتضى قرار صادر عن وزير المالية مع مراعاة الشروط التالية :

✓ تبرير التصدير المسبق .

✓ الوفاء بالالتزامات الخاصة المحددة من قبل إدارة الجمارك .

✓ مسك مستفيد الدفاتر أو محاسبة المواد التي تمكن من التحقق من صحة طلب الإعفاء الكلي أو الجزئي من الضرائب والرسوم الجمركية

2. الأشخاص المستفيدون من هذا النظام : يستفيد الأشخاص المقيمون في الإقليم الجمركي من نظام إعادة التموين بالإعفاء، وكذلك الأشخاص الذين يقومون بتحويل البضائع قصد الحصول على منتجات تصدر بالفعل إلى الخارج.

- و عليه يقتصر هذا النظام على الأشخاص المقيمين مهما كانت طبيعتهم، وعلى الصناعيين الذين يصدرن منتجاتهم إلى الخارج .

أما بخصوص الإجراءات المتعلقة بالتصريح والضمان والمراقبة والقواعد المحددة لنظام إعادة التموين بالإعفاء فسترى عليها نفس الإجراءات والقواعد المحددة لنظام القبول المؤقت طالما يهدفان معا لمساعدة المؤسسات الوطنية في التصدير

خامسا: نظام استرداد الرسوم الجمركية يقصد بالاستيراد النظام الجمركي الذي يمكن عند تصدير البضائع من الحصول على رد كلي أو جزئي للحقوق والرسوم المدفوعة عند استيراد هذه البضائع أو المواد التي اشتملت عليها تلك البضائع المصدرة أو المواد المستهلكة خلال إنتاجها.

1. البضائع المستفيدة من هذا النظام : تعين البضائع التي تمنح نظام الاسترداد بمقتضى قرار مشترك بين وزير المالية والوزراء المعنيين، مع مراعاة الشروط الموالية:

¹ المادة 185 مكرر من قانون الجمارك، قانون رقم 07/79، المؤرخ في 62 شعبان لعام 1399هـ، الموافق ل 12 يوليو 1979، والمتضمنة شروط تسوية الحسابات تحت نظام القبول المؤقت من أجل تحسين الصنع الإيجابي.

² المادة 187 من الجريدة الرسمية، العدد 11، بتاريخ 22 جمادى الأولى 1438هـ، الموافق ل 91 فبراير 2017م، ص 29، المتضمنة سير وشروط وكيفية منح نظام إعادة التموين بالإعفاء.

- تبرير الاستيراد المسبق للبضائع المعدة للاستهلاك والمستخدمه في صنع المنتجات المصدرة .
 - إمساك المستفيد دفاتر أو محاسبة المواد التي تمكن من التحقيق من صحة طلب الاسترداد .
- و يجري إخضاع إجراءات التصريح والضمان والمراقبة المتعلقة بنظام استرداد الرسوم بنفس تلك الإجراءات المتعلقة بنظام القبول المؤقت.

المطلب الرابع: الأنظمة الاقتصادية الجمركية في عمليات التصدير وتتمثل هذه الأنظمة فيما يلي:

✓ نظام التصدير المؤقت ؛

✓ نظام التصدير المؤقت لتحسين الصنع السليبي ؛

✓ نظام التصدير النهائي ؛

✓ نظام إعادة التصدير المباشر ؛

✓ نظام العبور الدولي .

أولاً: التصدير المؤقت¹

يقصد بالتصدير المؤقت النظام الجمركي الذي يمكن من التصدير المؤقت للبضائع الموجودة في الإقليم الجمركي قصد أداء خدمة، لاستعمالها وتحويلها وتصنيعها أو إصلاحها، ثم استيرادها ثانية بالإعفاء الكلي أو الجزئي من الضرائب والرسوم الجمركية.

وهذا ما ورد في المادة 193 من قانون الجمارك والمتضمنة مايلي:

يقصد بالتصدير المؤقت النظام الجمركي الذي يسمح بالتصدير المؤقت للبضائع المعدة لإعادة استيرادها لهدف معين فيؤجل محدد دون تطبيق تدابير الحضر ذو الطابع الاقتصادي وذلك:

— إما إحالتها، دون أن يطرأ عليها تغيير، باستثناء النقص العادي نتيجة استعمالها.

— إما بعد تعرضها لتحويل أو تصنيع أو تصليح في إطار تحسين الصنع.

كما يمكن وفق نظام التصدير المؤقت لفائدة البضائع التي تصدر مؤقتاً قصد تحويلها وتصنيعها، إصلاحها بشرط إمكانية القيام بالعمليات السابقة داخل الإقليم الجمركي الجزائري.

¹ المادة 193 من قانون الجمارك، قانون رقم 70/97 المؤرخ في 62 شعبان عام 1399هـ الموافق ل 12 يوليو 1979 والمتضمنة مفهوم لنظام التصدير المؤقت.

1. إجراءات قبول البضائع للتصدير المؤقت: قبل أن تقبل البضائع في نظام التصدير المؤقت يجب على الشخص المصدر لتلك البضائع بصفة مؤقتة أن يودع طلبا مسبقا لدى إدارة الجمارك موضحا فيه نوع الاستعمال أو التصنيع أو التحويل الذي يريد إجراؤه على هذه البضائع بالخارج. وقد ورد هذا في المادة 194 من قانون الجمارك والمتضمنة ماييلي:

تتوقف الاستفادة من نظام التصدير المؤقت على طلب مسبق لدى إدارة الجمارك يبين فيه نوع الاستعمال أو التصنيع أو التصليح أو التحويل الذي ينبغي أن يطرأ على هذه البضائع في الخارج. لا يعني هذا الإجراء وزارة الدفاع الوطني.¹

وتحدد آجال مكوث البضائع المصدرة مؤقتا و وفقا للمادتين 195 و196 من قانون الجمارك حيث تتضمنما يلي:

يمكن أن تصدر نهائيا البضائع المرسله إلى الخارج قصد استعمالها على حالتها أو تحسين صنعها أو عرضها في معرض أو غيره من التظاهرات المماثلة انطلاقا من الخارج في إطار التشريع والتنظيم المعمول بهما. كما تحدد المادة 196 ماييلي²:

تحدد المهلة التي تجب عند انقضائها إعادة استيراد البضائع المصدرة مؤقتا أو تصديرها نهائيا تطبيقا للمادة 193 أعلاه تبعا للمدة الضرورية لأداء العمليات المزمع تنفيذها.³

ثانيا: نظام التصدير المؤقت للتحسين السلبي⁴

1. تعريفه: يندرج نظام التصدير المؤقت للتحسين السلبي ضمن نظام التصدير المؤقت وهذا حسب قانون الجمارك الذي يعرفه كما يلي: "هو النظام الجمركي الذي يسمح بالتصدير المؤقت للبضائع المعدة لإعادة استيرادها لهدف معين في أجل محدد دون تطبيق تدابير الخطر ذو الطابع الاقتصادي و هذا بعد تعرضها لتحويل أو تصنيع أو تصليح في إطار تحسين الصنع."

والاستفادة من هذا النظام مقصور على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين القائمين داخل الوطن والذين يمارسون نشاطات صناعية تجارية حرفية، كما يمنح إلى كل أنواع البضائع شريطة أن تكون حرة التنقل في الإقليم الجمركي.

¹ المادة 194 من قانون الجمارك، قانون رقم 70/97، المؤرخ في 62 شعبان عام 1399هـ الموافق ل 12 يوليو 1979 و المتضمنة شروط الاستفادة من نظام التصدير المؤقت.

² المادة 195 مكرر من قانون الجمارك، قانون رقم 70/97، المؤرخ في 62 شعبان عام 1399هـ الموافق ل 12 يوليو 1979 والمتضمنة استثناء حول التصدير المؤقت.

³ المادة 196 من قانون الجمارك، قانون رقم 70/97، المؤرخ في 62 شعبان عام 1399هـ الموافق ل 12 يوليو 1979، والمتضمنة مدة وآجال مكوث البضائع تحت نظام التصدير المؤقت.

⁴ Moussaoui Hanane, *étude de l'impact de facilitations douanières à l'importation sur la performance del'entreprise, cas de cevital*, Université de Bejaia, 2016|2017, p52

2. إجراءات منح و سير النظام:

يتطلب الحصول على رخصة الاستفادة من هذا النظام إيداع طلب مسبق ملحق بجميع الوثائق اللازمة من نسخة من عقد المعالجة الإضافية وتعيين موطن الوفاء لدى بنك وسيط معتمد من خلال فاتورة تجارية موطن مع بين المقابل المالي للخدمة المؤداة بالعملة الصعبة ، وتقدم هذه الوثائق إلى رئيس مفتشيه أقسام الجمارك التابع له إقليميا مكتب التصدير وبعد فحص الطلبات والوثائق بمنح رئيس المفتشية الترخيص بالتصدير المؤقت للتحسين السليبي مع ترسيم مهلة تكفي المتعامل لاستفاء الغرض من العملية.

يتوقف تعيين نظام التصدير المؤقت للتحسين السليبي على اكتتاب تصريح التصدير المؤقت والتوقيع على تعهد بكفالة يلتزم بموجبه المصدر بتعيين نظام جمركي يسمح به التشريع المعمول به للبضائع المصدرة قبل انقضاء الآجال المحددة ، وتعفى المؤسسة من الكفالة في حالة ما إذا كانت البضائع أو المعدات المصدرة مؤقتا موجهة للاستعمال على حالها دون أن تكون محل تصنيع أو معالجة إضافية ينتج عنها فائض القيمة ، بعد تسجيل تصريح التصدير المؤقت تقوم المصلحة المكلفة بالتفتيش بفحص البضائع والسلع مرفقة بمذكرة تفصيلية والمتضمنة لكل المعلومات الضرورية للتعرف على السلع قبل وبعد إعادة استيرادها.

3. تصفية النظام :

مبدئيا يعاد استيراد البضائع والسلع المقطرة مؤقتا للتحسين السليبي قبل انقضاء الأجل المرخص به حيث يجب على المؤسسة المستفيدة من النظام تسديد الحقوق والرسوم الجمركية المستحقة على القيم المضافة المكتسبة نتيجة عمليات التحسين أو التصليح والصيانة التي تزيد في القيمة التجارية للمعدات ، وذلك بالاستناد إلى الفواتير التجارية التي تتضمن المقابل المالي للخدمة المؤداة أو لعملية المعالجة الإضافية ، ويمكن وضع هذه المنتجات المعوضة في المناطق الحرة تحت نظام المستودعات أو العبور الدولي ، أما فيما يخص المنتجات التي لم يتم استيرادها بعد انتهاء مدة الإقامة تعتبر بضائع مصدرة نهائيا.

وفي الأخير وبعد استيفاء جميع الالتزامات ومعاينة البضائع وتحصيل الحقوق والرسوم المستحقة تقوم مصلحة الجمارك بتصفية السندات المكفولة وإلغاء الالتزامات الموقعة ثم رفع اليد عن الكفالة وبذلك تتم التصفية النهائية للنظام.

ثانيا: نظام التصدير النهائي : هو النظام الجمركي الذي يطبق على البضائع الموجهة للتصدير والتي تستعمل للاستهلاك النهائي.

ثالثا: نظام إعادة التصدير المباشر : هي عملية تدل على إعادة للتصدير إما بضائع مستوردة أو تصدير المنتوجات المحصل عليها، بعد تحويل البضاعة المستوردة

رابعا: نظام العبور الدولي : هو نظام الذي يسمح بانتقال البضاعة الأجنبية عبر التراب الوطني سواء عن طريق النقل البري أو الجوي، من مكتب جمركي إلى مكتب جمركي آخر، مع إلغاء الرسوم والحقوق الجمركي عن هذه البضاعة.

1. تعريف العبور: ¹

تنص المادة 125 من قانون الجمارك على أن: " العبور هو النظام الجمركي الذي توضع فيه البضائع تحت المراقبة الجمركية ، المنقولة من مكتب جمركي إلى مكتب جمركي آخر برا أو جوا مع وقف الحقوق والرسوم وتدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي. "

وتحدد كفاءات تطبيق هذه المادة بمقرر من المدير العام للجمارك ،

2. شروط الاستفادة من هذا النظام: يقوم الفرد الاقتصادي بتقديم تصريح مفصل بالعبور مرفق بتعهد يلتزم من خلاله بتقديم البضائع بصفة سليمة ، كما يجب أن تعبر البضاعة الإقليم الجمركي في وسائل نقل مهيأة . كما يلتزم السائق بتبليغ أعوان الجمارك أو الأمن أو الدرك أو سلطات الدولة فور وقوع حادث أدى إلى تشويه البضائع وبالتالي التعرف عليها أو نزع الخاتم الجمركي وهذا تهدف معاينة الوقائع .

وتتم تسوية نظام العبور بتفريغ البضائع في المخازن ومساحات الإيداع المؤقت. ²

3. أنواع العبور : يمكن أن نميز عدة أنواع للعبور نذكر منها: ³

1. العبور الوطني (العادي) : خاضع لتشريعات وطنية وهذا النظام خاص بعمليات العبور الحاصلة داخل الإقليم الجمركي وينقسم إلى:

2. العبور المباشر: يتعلق بالسلع المنقولة بوثيقة العبور وبصفة مباشرة من بلد إلى بلد آخر مرورا بالإقليم الجمركي الوطني.

3. العبور الوطني الخارجي : تميز فيه حالتين:

- عند الاستيراد: أي نقل البضائع من البلد الأجنبي مرورا بالإقليم الجمركي الوطني أي عبور البضائع من مكتب الحدود إلى مكتب داخلي.

¹ المادة 125 من قانون الجمارك، قانون رقم 70/97 ، المؤرخ في 62 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 12 يوليو 1979 ، المتضمنة مفهوما لنظام العبور الجمركي .

² المادة 127 من قانون الجمارك، قانون رقم 70/97 ، المؤرخ في 62 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 12 يوليو 1979 ، المتضمنة شروط الاستفادة من نظام العبور الجمركي .

³ بوخاري هشام، النظام الجمركي الجزائري ومستقبله في ظل الانفتاحالاقتصادي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية،التخصص: الاقتصادياتالماليةوالبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كليةالعلومالاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة البويرة، 2014/2015،ص71

- عند التصدير: تنتقل السلع بطريقة مباشرة إلى بلد أجنبي انطلاقا من مكتب الجمركة الداخلي إلى مكتب خارجي عند الحدود.
- 4. **العبور الدولي:** يسمح هذا النظام بعبور السلع بين بلدين مختلفين من مكتب داخلي إلى مكتب خارجي (حالة التصدير) ومن مكتب خارجي إلى مكتب داخلي (حالة الاستيراد) ونميز فيه عدة أنواع :
 1. عن طريق السير جاءت أحكامه في اتفاقية " جنيف " 14/03/1975 ، وهذا تهدف تسريح حركة نقل البضائع بين الدول الأعضاء.
 2. عن طريق السكك الحديدية والذي نصت عليه اتفاقية " Benne " سنة 1924 .
 5. **العبور الإقليمي :** تم تأسيس هذا النظام سنة 1969 وعادته تهدف تحقيق أو إزالة الصعوبات الجمركية التي كانت خاضعة لها المبادلات بين المقاطعات وهذا يخلق نظام يعمل على إلغاء الحدود وإقامة علاقات مباشرة بين مكاتب الجمارك داخل المقاطعة فهو النظام الذي يسمح بتنقل البضائع بين الدول الأعضاء في مجموعة اقتصادية أو تجارية معينة وهذا للمعاهدات المبرمة بين الدول العضو في المجموعة ¹.
 6. **إجراءات سير نظام العبور:** ²

إن النظام الجمركي للعبور يخص كما رأينا سالفًا، البضائع المنقولة والمعفاة من الضرائب و الرسوم الجمركية والموضوعة تحت مراقبة الجمارك من مكتب الانطلاق إلى مكتب الوصول ، ويتمثل الهدف الأساسي للجمارك من خلال متابعة سيرورة هذه العملية هو تفادي كل مخاطر التهريب بشتى أنواعه .

وتمر إجراءات العبور بثلاث مراحل هي:

 1. المرحلة الأولى خاصة بمكتب الانطلاق.
 2. المرحلة الثانية أثناء الانطلاق.
 3. المرحلة الثالثة خاصة بمكتب الوصول.

¹المرجع السابق ، ، ص16

²سلطاني سلمى، دور الجمارك في سياسة التجارة الخارجية، رسالة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، فرع: التخطيط و التنمية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002/2003، ص140

أولاً: الإجراءات عند مكتب الانطلاق : تخضع البضائع عند تقديمها إلى مكتب الانطلاق لعدة إجراءات ضرورية يحددها إما قانون الجمارك الجزائري أو بنود اتفاقية دولية ، وتدا هذه الإجراءات عند عملية التصريح بالبضاعة إلى غاية رفع اليد عن الكفالة.

1. القيام بالتصريح: يقوم المصرح (وهو الشخص الذي يوقع على بيان العبور أو من ينوب عنه قانونياً) بتقديم البيان العبور إلى سلطة الجمارك في مكتب الانطلاق ويحتوي على البيانات التالية:

- اسم ورقم مكتب الانطلاق.
- علامات وأرقام وعدد ونوع الطرد أو الوحدات.
- قيمة البضائع ، اسم وعنوان الشخص الموقع على بيان الحمولة .
- وصف البضائع ، اسم المرسل والمرسل إليه.
- مكتب الاتجاه الأخير.
- منشأ البضائع ومصدرها.
- الوزن الكلي والصافي للبضائع ورقم البيان المسلسل وتاريخه.
- تعريف وحدات النقل وجمل الملاحظات المتعلقة بأقسام الجمارك وتاريخ وضعها.
- نسبة ومبلغ الضرائب والرسوم في حالة وضع البضاعة تحت نظام الاستهلاك المباشر.
- الرقم الإحصائي في التعريف الجمركية.

يعتبر هذا التصريح المقدم إلى سلطة الجمارك وثيقة قانونية بالنسبة للمراقبة الجمركية المفروضة من قبل مكتب الانطلاق ، وعند كل مكتب جمركي أثناء العبور ، كذلك في مكتب الوصول ، وعليه يجب أن يحتوي على كل البيانات والمعلومات الضرورية التي تسمح بمراقبة الإرسال من البداية حتنهاية العبور خاصة في مكتب الانطلاق والوصول.

2. مراقبة البضائع : بعد تسجيل التصريح تحت نظام العبور الدولي ، فان مكتب الانطلاق يقوم بتفتيش البضائع المصرحة وكذا وسائل النقل المستخدمة من اجل مطابقتها لما ورد في التصريح المسبق من حيث طبيعة ونوع السلعة ونوعها.¹

3. الضمان (الكفالة) : يلتزم المصرح بدفع كفالة للقابض الرئيسي للجمارك قبل الشروع في عملية العبور، وهذا الالتزام القانوني يمثل الوسيلة الفعالة للجمارك لضمان احترام الالتزامات المتبعة خلال عملية العبور للنطاق الجمركي وكذا التغطية الفعلية لمجموع الضرائب والرسوم في حالة ما إذا وجهت البضائع لاستهلاك المباشر، إذ يتحتم على القابض الرئيسي أن

¹ سلطاني سلمى، دور الجمارك في سياسة التجارة الخارجية، رسالة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، فرع: التخطيط و التنمية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002/2003، ص140، ص141

يطبق أعلى النسب الموجودة في التعريف الجمركية المطبقة في مثل هذه البضائع في حالة ما إذا وجهت للاستهلاك المباشر.

4. **تحديد مدة النقل** : تعتبر تحديد مدة نقل البضائع من التقيتات المستعملة لتفادي مخاطر التهريب وتحديد فترة العبور تأخذ باعتبارها عدة نقاط منها:

- ترقية وسيلة النقل.

- نوعية الطريق.

- المسافة المقطرة.

- وقوع حوادث طارئة كحوادث الطريق مثلا.

إن تحديد المدة القصوى لعملية نقل البضائع من شأنها تحديد خطر سير البضاعة الرسمي ، حيث يتميز بكونه كثير التداول ومؤمن ومعروف لدى جميع متحملين هذا الطريق ، والشيء المهم انه يوجد خلاله مكاتب جمركية

5. **إقرار بالدفع** : عندما يقوم مكتب الانطلاق بكل الإجراءات المتعلقة بفحص البضائع ووسائل النقل المستعملة تمنح الجمارك:

- نسخة من التصريح المقدم والموقع للمصرح وتحتفظ بنسخة في مكتب الانطلاق وكذا تقوم بتحرير شهادة اعتراف بدفع مبلغ الكفالة وتدفع للمصرح.

فيجب على المصرح عند مكتب الوصول أن يقدم هذه الوثائق الرسمية من اجل عملية المراقبة واسترداد مبلغ الضمان عند تنفيذ الشروط المحددة في النظام المعمول به.

(2) إجراءات المتابعة أثناء العبور (أثناء الطريق) :

تعتبر المتابعة الجمركية لعملية العبور انطلاقا من مكتب الانطلاق من أهم الإجراءات الخاصة هذه العملية وهذا من أجل تفادي مخاطر التهريب والتزوير. وعليه تقدم إلى سلسلة الجمارك في كل مكتب دخول (داخل النطاق الجمركي) وحدات النقل المحملة مع بيان الحمولة وبيان العبور، فتأكد الجمارك من توفر الشروط المطلوبة في بيان العبور ووحدة النقل والبضائع وذلك وفقا لأحكام النظام الجمركي لعبور الدولي .

تلتزم الجمارك بتظهير (توقيع) نسخ البيان وتحتفظ بنسخة منه لأغراض الرقابة الجمركية ، يمكن في بعض الأحيان أن يكون هناك تأخير في التقديم إلى مكتب جمركي أثناء العبور ناتج عن حدوث حادث في الطريق أو انفتاح الأقفال الموضوع من طرف الجمارك مما يترتب على المصرح بأخبار في اقرب الآجال السلطات الجمركية.

(3) الإجراءات الجمركية في مكتب الوصول : لما تصل البضاعة إلى مكتب الوصول تقدم وحدات النقل المحملة

وعليها الأريطة والأختام الجمركية في حالة سليمة مع بيان العبور المتعلق بالبضائع إلى السلطة الجمركية تقوم الجمارك

في مكتب الوصول أي رقابة ترى أنها ضرورية لتأكد مما إذا كان المصرح الناقل قد وفى جميع التزاماته وتحقق من عدم حدوث تلاعب في وحدة النقل ومن سلامة الأربطة والأختام وعلامات التعريف وفينهاية المطاف يقرر المصرح الوجهة الأخيرة للبضاعة العابرة هل تخرج من النطاق الجمركي أو تستهلك مباشرة في الداخل أو توضع في المستودعات مؤقتا حتى يأتي موعد إعادة تصديرها.¹

بعدها يتأكد مكتب الوصول من سلامة سيرورة عملية العبور يقوم بإشعار مكتب الانطلاق ووصول البضائع ووسائل النقل في حالة عادية مما ينتج عند رفع يد القابض الرئيسي على مبلغ الكفالة لصالح المصرح. أما في حالة حدوث مخالفات الأحكام العبور فسلطة الجمارك تتخذ الإجراءات اللازمة (حجز الكفالة لصالح الخزينة بصفة نهائية).

ويمكن القول أن نظام العبور الدولي للبضائع له أحكام وتقنيات جمركية خاصة به لما تطبق طريقة منتظمة ومستمرة من طرف الأعوان الجمركيين المختصين وخاصة القابض الرئيسي (فيما يخص تحديد القيمة الفعلية للبضائع ووسائل النقل من اجل تحديد بدقة مبلغ الكفالة أو الضمان). ولكن هذا كله متوقف على مدى تزويد إدارة الجمارك بالمعدات والأدوات والأجهزة من أجل متابعة العبور سواء كان ذلك من قريب أو من بعيد.²

المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية والدراسات السابقة

المطلب الاول: الدراسات السابقة

1. خديم كريم ، حاكمي بوحفص ، التسهيلات الجمركية في الجزائر ودورها في ترقية الصادرات خارج المحروقات خلال 2000-2018 ، تهدف الدراسة تحاول الجزائر كدولة نامية ومصدرة للنفط تنويع صادراتها وعدم الاعتماد على منتج واحد لتجنب آثار الأزمات الاقتصادية، وبالتالي العمل على ترقية الصادرات غير النفطية بواسطة اعتماد جملة من الآليات، ولعل لإدارة الجمارك دور هام في هذه العملية من خلال تقديم تسهيلات جمركية للمتعاملين الاقتصاديين الذين ينشطون في مجال التصدير؛

¹فاطمة حمدان بحير ، السياسة الجمركية المغربية وإشكالية المبادلات التجارية الدولية ، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، 2005، ص 116.

²المرجع السابق، ص 140، ص 141.

2. مسعودي عبد العالي ، حسين عبد القادر ، أثر السياسة الجمركية على ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر تهدف الدراسة إلى قياس و تحليل أثر السياسة الجمركية على صادرات الجزائر خارج المحروقات خلال الفترة 2000-2020 حيث توصلت الدراسة إلى وجود أثر إيجابي معنوي بين التعريف الجمركية على صادرات خارج المحروقات .
3. مجاج ناصر ، الأنظمة الجمركية الاقتصادية والتنوع الاقتصادي يسלט الضوء على العلاقة الموجودة بين هذه الأخيرة وموضوع التنوع الاقتصادي الذي أصبح مطلباً ملحاً، بعد تدهور سوق المحروقات ونفاذها، في الجزائر .
4. قدة جميلة ، محلوس زكية ، أثر الأداء اللوجستي على معدل تغطية الصادرات خارج المحروقات للواردات في الجزائر تهدف الدراسة إلى تحليل الأثر بين الأداء اللوجستي و مؤشر تغطية الصادرات خارج المحروقات للواردات في الجزائر حيث توصلت الدراسة الى عدم وجود أي علاقة بين مؤشر الأداء اللوجستي و مؤشر ارتباط موانئ الدولة ، اما سعر الصرف كان له أثر عكسي على معدل التغطية .
5. بورويس عبد العالي ، التطوير الجمركي وأثره على التسهيل التجاري حالة الجزائر ، تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن استراتيجية تطوير إدارة و العمل الجمركي ، وتبسيط نظم العمل و الإجراءات الجمركية حيث توصلت النتائج العامة للتطوير الجمركي الأثر الذي يحدثه على التسهيل التجاري بإبراز أثر تطوير على تخفيف و تبسيط الإجراءات الجمركية .
6. شاطري عبد القادر ، النظم الجمركية الاقتصادية كآلية لتجسيد سياسة الانفتاح التجاري في الجزائر تهدف هذه في التعريف بمدى نجاح تكييف القوانين مع الاتفاقيات الدولية في مجال النظم الجمركية الاقتصادية وتطبيق سياسة الانفتاح التجاري عن طريق تبسيط وتسهيل إجراءات الجمركة .

المطلب الثاني: أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية و الدراسات السابقة

من بين الدراسات السابقة التي تطرقت الى موضوع أثر التسهيلات الجمركية على الصادرات خارج المحروقات بالجزائر، نذكر:

- خديم كريم ، حاكمي بوحفص ، التسهيلات الجمركية في الجزائر ودورها في ترقية الصادرات خارج المحروقات

خلال 2000-2018

- مسعودي عبد العالي ، حسين عبد القادر ، أثر السياسة الجمركية على ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر خلال الفترة 2000-2020
 - مجاج ناصر ، الأنظمة الجمركية الاقتصادية والتنوع الاقتصادي في الجزائر .
 - قدة جميلة ، محلوس زكية ، أثر الأداء اللوجستي على معدل تغطية الصادرات خارج المحروقات للواردات في الجزائر
 - بورويس عبد العالي ، التطوير الجمركي وأثره على التسهيل التجاري حالة الجزائر
 - شاطري عبد القادر ، النظم الجمركية الاقتصادية كآلية لتجسيد سياسة الانفتاح التجاري في الجزائر
- من خلال ما تم عرضه من دراسات سابقة، سيتم تقديم أوجه الشبه و الاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة، وأهم ما يميز دراستنا الحالية عن هذه الدراسات، كما يلي:
- تطابقت دراستنا مع الدراسات المحلية في انتهاجها لنفس المنهج الوصفي و التحليلي، كما تطابقت مع أحد متغيري هذه الدراسات وليس كليهما من ناحية التجارة الخارجية إلا أن المتغير الأول (التسهيلات الجمركية) لم يتم تناوله من نفس الجوانب في الدراسات الأخرى.
- أما فيما يخص الجانب التطبيقي فقد اعتمدنا على الدراسة القياسية في دراستنا الحالية مقارنة بالدراسات السابقة التي اعتمدت دراسة الحالة .
- كما تشاركت دراستنا في فترة من فترات الدراسات السابقة لكنها كانت أحدث واقتصرت على الفترة الممتدة بين 2007 و 2023.

خلاصة الفصل الأول

من خلال معالجتنا للجانب المفاهيمي والنظري لموضوع بحثنا حاولنا تقديم مفهوم للأنظمة الاقتصادية الجمركية وكيفية مساهمتها في تطوير الاقتصاد الوطني، وذلك مروراً بثلاث نقاط رئيسية، تحدثنا أولاً عن ماهية الأنظمة الاقتصادية الجمركية الجزائرية ، حيث قمنا بتوضيح عوامل نشأتها، حيث لاحظنا أن الأنظمة الاقتصادية الجمركية تساهم في تنشيط

الحركة الدولية للبضائع، حماية المنتج الوطني من جهة، والمساهمة في موارد الخزينة العمومية من جهة أخرى عن طريق الضرائب والرسوم المفروضة على البضائع.

كما تم التطرق إلى أهم الخصائص التي تميز الأنظمة الاقتصادية الجمركية والتي تتمثل في خاصية تعليق الحقوق و الرسوم الجمركية و خاصية الكفالة و الخروج عن الإقليم الجمركي.

كما تطرقنا إلى أهم التصنيفات الوظيفية التي تخضع لها الأنظمة الاقتصادية الجمركية.

وباعتبار أن الجزائر تسعى وبشكل مستمر لتطوير الجانب الاقتصادي وذلك من خلال الجوانب التنظيمية وتطوير القوانين و الأنظمة الجمركية لتتماشى مع متطلبات الأعوان الاقتصاديون و متطلبات المؤسسات و الشركات الصناعية و التجارية من أجل منحهم كل الفرص لترقية الصادرات و منح المنتج المحلي معايير دولية تسمح بإمكانية المنافسة في الأسواق الخارجية .

الفصل الثاني

أثر التسهيلات الجمركية على التجارة الخارجية في الجزائر

(دراسة قياسية على الصادرات خارج المحروقات في الجزائر 2007-2023)

تمهيد

بعدها تطرقنا لمختلف المفاهيم النظرية المتعلقة بالأنظمة الجمركية الاقتصادية ، ومجمل الدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع محل الدراسة، سيتم في هذا الفصل التطرق إلى أثر التسهيلات الجمركية في الاقتصاد الجزائري بشكل عام و على المؤسسات بشكل خاص وبالضبط دراسة قياسية على الصادرات خارج المحروقات في الجزائر 2007-2023 كما تضمن هذا الفصل أيضا عرضا كاملا و مفصلا للنتائج التي توصلنا إليها خلال فترة التريص وكذا من مختلف التساؤلات الواردة في المقابلة.

وعليه فإن دراستنا لهذا الفصل ستمر بالمباحث التالية:

المبحث الأول: دور الأنظمة الجمركية الاقتصادية على التجارة الخارجية للجزائر

المبحث الثاني: أثر التسهيلات الجمركية على الصادرات خارج المحروقات في الجزائر 2007-2023

المبحث الاول: دور الأنظمة الجمركية الاقتصادية في ترقية التجارة الخارجية للجزائر

إن المشرع الجزائري قام بوضع أنظمة تتناسب ونشاطات المؤسسات الصناعية والتجارية ، كي يساهم في تطوير هذه النشاطات وتنمية الاقتصاد الوطني والتجارة الخارجية لذا سنرى في هذا المبحث ما هو الدور الذي لعبته الأنظمة الجمركية الصناعية في ترقية التجارة الخارجية ، وهذا بعرض دور كل من نظام التحسين الإيجابي والتحسين السلبي ، ونظام التموين بالإعفاء ونظام المستودع الصناعي، العمومي والخاص.

المطلب الاول: دور الأنظمة الصناعية في ترقية التجارة الخارجية للجزائر

يمكن توضيح دور الأنظمة الصناعية من خلال مايلي:

أولاً: دور نظام التحسين الإيجابي

بفضل التغيرات التي عرفها التشريع الجمركي مؤخراً فيما يخص التحسين الإيجابي ، الذي يمكن تأثيره في تخفيف وتسهيل الشروط والميكانيزمات المطبقة في مجال التجارة الخارجية ، فإن المتعاملين الاقتصاديين يمتلكون اليوم وسيلة فعالة تسمح لهم بتحسين تنافسيتهم في ميدان التصدير عن طريق اللجوء إلى استيراد المواد الأولية والمنتجات النصف مصنعة وبوقف الحقوق والرسوم الجمركية والإعفاء من إجراءات التجارة الخارجية.

هذا النظام يسمح بتطوير الأنشطة الصناعية الموجهة نحو التصدير مما يشجع المؤسسات الصناعية على عرض منتجاتها على المستوى المحلي لمواجهة المنتجات المستوردة من الخارج ، وعلى المستوى الخارجي بتقديم منتجات بأسعار ذات تنافسية وذلك عن طريق:

✓ تخفيض التكاليف خاصة أثناء استيراد المواد والسلع التي توجد في السوق الوطنية دون فرض رسوم وحقوق جمركية عليها مما يجعل الإنتاج أقل تكلفة.

✓ تعليق الحقوق والرسوم الجمركية يسمح للصناعيين الجزائريين الذين يعملون في ميدان التصدير بالتموين للمواد الأولية ذات الأصل الأجنبي عن طريق استيرادها ثم إعادة تصديرها على شكل منتجات بعد تعرضها لعملية تحويل أو تكملة صنع.

✓ يساهم هذا النظام في تحفيز المؤسسات وتشجيعها على التوسع والاستثمار ، الشيء الذي يؤدي إلى خلق مناصب شغل وبالتالي فالاستغلال الأمثل لليد العاملة الوطنية ، إذ كثيراً ما يستعمل من طرف المؤسسات الأجنبية التي ترغب في تخفيض تكاليف الإنتاج باستغلال اليد العاملة الجزائرية الغير مكلفة وذلك لانخفاض العملة.

✓ من بين الامتيازات التي يمنحها نظام التحسين الإيجابي سماحه باستيراد مواد أولية ونصف مصنعة وتخزينها في مستودعات لإخراجها في الوقت المناسب أي عند انخفاض الأسعار في الأسواق.

✓ كما أنه يسمح باستيراد مواد وسيطية منسجمة مع الطاقة الإنتاجية لمؤسسة بعيدا عن الإجراءات الإدارية المعقدة للمؤسسة والتي قد تكون في أغلب الأحيان مكلفة للوقت الطويل الذي تطلبه.

يجعل هذا النظام المتعاملين الاقتصاديين يتأقلمون مع الأنماط الدولية للإنتاج وتقنيات التجارة الخارجية، خاصة أن المؤسسات الجزائرية في عهد الاحتكار لم يسبق لها وان تعاملت في مجال التصدير، وهذا ما يجعلها الآن بعيدة عن التقنيات العالمية للتجارة الخارجية.

✓ كما أن هذا النظام يسمح بالاستفادة من عقود شراكة مع المؤسسات الأجنبية وبالتالي التحكم في التقنيات المتطورة واكتساب خبرة أكبر في مجال الصناعة.

رغم الإمكانيات والتسهيلات التي يقدمها هذا النظام إلا أنه ليس مستغلا بما فيه الكفاية من طرف المؤسسات الوطنية ربما لجهل المتعاملين الاقتصاديين للفائدة التي قد تعود عليهم من وراء استغلال هذا النظام أو للعراقيل التي قد يواجهونها من طرف بعض أعوان الجمارك.

ثانيا: دور نظام التحسين السلبي .

تواجه الجزائر عدة عقبات تعرقل السير الحسن للمبادلات التجارية مع الخارج والمتمثلة في نقص المعلومات المتخصصة في التجارة الخارجية نتيجة غياب مصالح التصدير وكذا لعدم كفاءة الإطارات التجارية المتخصصة وضعف الاتصالات مع المتعاملين في الداخل والخارج خاصة إذا تعلق الأمر:

✓ المعلومات المتعلقة بالبائعين.

✓ المعلومات المتعلقة بالأسعار المطبقة في الأسواق الدولية.

✓ المعلومات المتعلقة بأجهزة البنوك والتأمين.

كل هذه العوامل ساهمت في ضعف القدرة التنافسية للمؤسسات الوطنية ورداءة إنتاجها مما جعل من الصعب عليها مواجهة المنتج الأجنبي في الأسواق الخارجية وللتصدي لهذه المشاكل قامت إدارة الجمارك بتقديم تسهيلات عن طريق نظام التحسين السلبي وهو نظام يمنح للمؤسسات إمكانية التصدير المؤقت للبضائع إلى الخارج ثم إعادة استيرادها بعد تعرضها لعملية تصليح وتحويل.

ويظهر اثر هذا النظام في ترقية التجارة الخارجية بالتأثير على المؤسسات من خلال:

✓ منح المؤسسات الوسائل التي تسمح لها بمضاعفة القيمة التجارية للسلع الوطنية أو السلع المستوردة المدججة في المنتجات الجزائرية عن طريق تحسين النوعية وذلك بعد إخضاعها لعملية التحسين في الخارج باللجوء إلى التقنيات التي لا تمتلكها نظرا لارتفاع تكلفتها أو نقص التحكم في تكنولوجيتها المتقدمة المحمية والمحتكرة.

✓ يعمل هذا النظام أيضا على التخفيض من التكاليف المترتبة على نقص الاستثمار وتشجيع استعمال المواد الوطنية ويظهر هذا في اشتراط المسؤولين لن تكون البضائع المصدرة في إطار هذا النظام من أصل وطني.

✓ يمنح هذا النظام توفر المعايير العالمية في المنتج الجزائري المتمثلة في السعر والجودة ، التغليف والتعليب، هذه المعايير التي تعتبر أساسية للمنافسة في الأسواق الدولية وهي تشكل حاجز أمام تصدير المنتجات الوطنية العاجزة حتى على المستوى الوطني.

يفضل هذا النظام تستفيد المؤسسة من المزايا المرتبطة بالتقسيم العالمي للعمل وذلك من خلال إرسال بضاعتها إلى الخارج لإخضاعها لعملية التصنيع أو التحويل أو تكملة الصنع في إطار إستراتيجيتها المرتبطة بالتصدير.

ثالثا: دور نظام إعادة التمويل بالإعفاء

إن نظام إعادة التمويل بالإعفاء يسمح للمؤسسات باستيراد البضائع مع إعفاءها من الحقوق والرسوم الجمركية قصد وضعها للاستهلاك في السوق الداخلية ولكنه تقرر إعادة إدماجها في تصنيع منتجات قد سبق القيام بتصديرها من قبل بسبب نقص في المخزون أو لبروز طلبه توريد عاجل ويتم هذا الإجراء إذا كانت هذه البضائع موافقة ومتجانسة مع المنتجات المصدرة.

يعتبر هذا النظام نموذج فعال لترقية القدرة التنافسية للمنتجات الوطنية على مستوى الأسواق الدولية وذلك من خلال التخفيض من أعباء وتكاليف الإنتاج وأعباء التمويل ، غير أن العائق الذي يعترض المؤسسة في هذا المجال هو عدم وجود تمويل لعملية التصدير الذي قد يسمح بتسهيل العمليات الأولى للتصدير ، عن طريق تقليل المخاطر ، إذ انه لا يوجد هناك تمويل يتعلق بشراء المواد الأولية الخاصة بالتصدير بالإضافة إلى تلك العقبات المتمثلة في نقص المعلومات حول شروط المفاوضات وبطء العلاقات البنكية لأن تمويل الصادرات يحتاج إلى جهاز بنكي مرن وفعال يمكنه من تقديم خدمات للمؤسسات فيما يخص تمويل عمليات شراء المواد الأولية.

بالإضافة فان مشاكل التمويل راجعة إلى الإجراءات السابقة لعملية الشراء وهي عدم احترام مواعيد التسليم ،

نوعية المواد والأسعار خاصة أن المواد الأولية الجزائرية تكون أسعارها مرتفعة مقارنة بأسعار نظيرتها الأجنبية وهذا ما يؤدي إلى تذبذب عملية الإنتاج مما يجعل المؤسسات الإنتاجية المصدرة لا تحترم العقود المبرمة مع شركائها .

تسمح ميكانيزمات هذا النظام للمؤسسات الوطنية بإمكانية التلبية السريعة والإيجابية لطلبات غير المبرجة لبضائع التصدير وهذا للاستعمال المباشر في التصنيع لبضائع مستوردة ومجمركة للوضع للاستهلاك مع تسديد الحقوق والرسوم الجمركة ، غير أنه يجتنب إرهاب البضائع المصدرة بمبلغ الحقوق والرسوم المسددة لضمان تنافسية هذه الأخيرة في السوق الخارجية خاصة فيما يتعلق بالتكلفة.

المطلب الثاني: أنظمة المستودعات الجمركية

أولاً: دور المستودع الصناعي.

إن الأنظمة الجمركية بصفة عامة تفتح للمتعاملين الاقتصاديين أفق واسعة إذ باستعمالها تعزز الإستراتيجية التجارية الموجهة نحو التصدير، ذلك لما تمنحه من امتيازات للمؤسسات خاصة تلك التي تشجع الأنظمة الإنتاجية باعتبارها أهم عامل لتطور المؤسسة وتوسعها وفي هذا الإطار يندرج نظام المستودع الصناعي الذي يعمل على تقديم تسهيلات مالية وجبائية لصالح قطاعات النشاطات ذات الأولوية المتمثلة في المؤسسات المصدرة أو المؤسسات القادرة على الصمود في الأسواق الخارجية أمام المنافسة الأجنبية.

يسمح هذا النظام باستيراد المواد الأولية والمنتجات النصف مصنعة ضمن عملية الإنتاج بإعفاء تام من الحقوق والرسوم الجمركية ليعاد تصديرها إلى الخارج في شكل منتجات تعويضية.

- كما يعتبر نظام المستودع الصناعي أحسن سبيل للنهوض بالمؤسسات الوطنية ، علما أن الجزائر قد انتهجت خلال السبعينات مخطط تنمية يقوم على الصناعات المصنعة المعتمد على هياكل صناعية قاعدية ضخمة غير أن المشاكل التي واجهتها المؤسسات أدت إلى انخفاض قدرتها الإنتاجية ورداءة منتوجها وهذا ما انعكس سلبا على قدرتها على التصدير نحو الخارج.
 - يسمح المستودع الصناعي بترقية المنتج الوطني على المستوى المحلي لمنافسة المواد المستوردة من الخارج مما يؤدي بإحلال المنتج الوطني محل المنتج الأجنبي .
 - سياسة التصنيع في الجزائر كانت تتطلب في أغلب الأحيان استيراد مواد أولية خاضعة لحقوق ورسوم جمركية عالية دون الأخذ بعين الاعتبار أن تكلفة المنتج للاستثمارات المحلية ستكون مرتفعة ، لذلك كان لا بد من تعليق الحقوق والرسوم الجمركية لتحضير المؤسسات المصدرة لمواجهة المنافسة الدولية.
 - كما يعمل على تحسين نوعية المنتج وبالتالي ترقية على المستوى المحلي لمنافسة المواد المستوردة من الخارج مما يؤدي بإحلال المنتج الوطني محل المنتج الأجنبي حيث أن تسهيل دخول المنتجات الأجنبية عن طريق التصدير بتعليق للحقوق والرسوم يشجع من نمو معدل الإدماج للمواد المنتجة في الجزائر مع تلك الآتية من الخارج.
- فبلد في طريق النمو كالجزائر غير قادر على منافسة المنتجات الأجنبية كان لا بد عليه من إيجاد حل بين النشاط الصناعي العاجز وعملية إعادة التصدير للمواد التي يقوم بتحويله.
- ويمثل هذا الحل في استيراد مواد أولية ومنتجات نصف مصنعة غير خاضعة للحقوق والرسوم الجمركية لإدماجها في النشاط الصناعي ، وإعادة تصديرها على شكل منتج نهائي بقيمة مضافة عن طريق المستودع الصناعي الذي يلعب دورا هاما في ترقية الصادرات بفضل المزايا الجبائية التي يمنحها .

ثانيا: دور نظام المستودع الجمركي (الخاص والعمومي) :

نظرا للمتطلبات الاقتصادية فإنه في بعض الحالات ليس من صالح المتعاملين الاقتصاديين تعيين وجهة نهائية بصفة مباشرة لبضائعهم المستوردة فالأفضل لهم اللجوء إلى نظام المستودعات بنوعيه العمومي والخاص. إن نظام المستودعات سواء تعلق الأمر بالمستودع العمومي أو الخاص لا يؤثر بصفة مباشرة على المبادلات الخارجية بل بطريقة غير مباشرة من خلال المزايا التي يقدمها للمؤسسات التي تسعى للرفع من قدرتها الإنتاجية والتنافسية تهدف التصدير والتي تسعى أيضا إلى تمويل نفسها بالمواد المستوردة التي تتطلبها لتلبية حاجات إنتاجها. يشكل نظام المستودع عامل فعال لضمان التسيير الحسن للمؤسسة إذ يظهر ذلك من خلال المزايا التي يقدمها والمتمثلة في :

1. تخفيف العبء على خزينة المستعملين : ويظهر ذلك من خلال جانبه التعليقي إي عدم دفع الحقوق والرسوم

الجمركية ما دامت البضائع في المستودع لأن الدفع يشترط فقط في حالة خروج البضائع منه.

إذ تستفيد المؤسسة من بقاء المخزونات تحت تصرفها في أي وقت تريد استعمالها حسب أجل النظام حيث تستطيع إخراج جزء معين من البضائع متى تحتاج وتدفع الحقوق والرسوم المترتبة عليها ثم تليها عملية إخراج كميات أخرى في فترات معينة حسب طاقتها على الدفع وحسب حاجات استعمالها للبضائع كما قد تستفيد من أجل إضافية قد تمنح عند توفر الوثائق الضرورية لأي عملية استيراد بتقديم تسهيلات فيما يخص الإجراءات الإدارية ولها الحرية التامة في اختيار نوع النظام .

- إضافة إلى ذلك يجب نظام المستودع المؤسسات الخاصة من تفادي مصاريف التخزين وذلك باعتمادها على قدراتها في التخزين.

2. تنظيم عملية التموين أي ضمان التموين بطريقة منتظمة :

- يجب المستودع المؤسسة من القيود التي قد تنجم عن عمليات تقطع المخزون للحصول على البضائع حسب حاجتها ، لذلك فإن المتعامل عن طريق المستودع يؤمن نفسه ضد المخاطر الناتجة عن انقطاع المخزون وتغيرات الأسعار وهذا نتيجة الفرصة التي تتيحها تخزين المواد الأولية تماشيا مع قدرتها الإنتاجية بالتموين الدوري للمؤسسة.

- كما تسمح المستودعات باختيار الوقت المناسب (انخفاض الأسعار، انخفاض قيمة العملة) من أجل عقد صفقة تجارية في وقت معين.

- بالإضافة فإن قنوات التوزيع الحديثة للتكتلات الكبرى تتطلب تشكيل مخزونات في مستودعات عبر العالم لاحترام مواعيد تسليم الطلبات.

- تلعب المستودعات دورا هاما في حالة وجود تظاهرات تجارية مثل المعارض وعليه فإن العارضين الأجانب المساهمين في هذا النوع من التظاهرات يمكن لهم الاستفادة منها ففي حالة ما إذا كانت مدة إعادة التصدير قد انتهت وكان الأجانب يودون المشاركة في تظاهرات جديدة سوف تقام في نفس السنة فإنهم يفضلون الاحتفاظ بالبضائع في الجزائر لأن إعادة تصديرها ثم استيرادها مرة أخرى يؤدي إلى ظهور تكاليف باهظة .

- **المستودعات أداة إحصائية :** إن إنشاء المستودعات الجمركية يساهم في تقديم معلومات إحصائية حول التجارة الخارجية إذ تسمح المستودعات لإدارة الجمارك من تأسيس عملها على معلومات دقيقة لأنها عندما تفرض على المستعمل القيام بجرد البضائع على وثيقة معينة *sommier* فهذا يعني إجراء محاسبي لتحديد حجم البضائع المودعة من طرف مؤسسة معينة وكذلك طبيعة البضائع ومنشأها ، كما أن دخول البضائع وخروجها يجب أن يظهر بصورة واضحة في المحاسبة التي يقوم بها المودع.

المبحث الثالث : أثر التسهيلات الجمركية على الصادرات خارج المحروقات في الجزائر 2007-2023

المطلب الاول: تحديد متغيرات ونموذج الدراسة القياسية

1- تحديد متغيرات الدراسة ومصادر البيانات

بناء على ما جاء في النظرية الاقتصادية، والدراسات التطبيقية السابقة، من متغيرات اقتصادية مفسرة لسلوك الاستثمار الأجنبي المباشر، وحتى يكون النموذج الموصوف أكثر دقة وشمولا وواقعية تم الاعتماد في هذه الدراسة على مجموعة من المتغيرات، والتي تم اختيارها على أساس الخصائص التي تميز الاقتصاد الجزائري هذا من ناحية، ومن ناحية ثانية بناء على توافر المعطيات والبيانات الخاصة بها، والمتوقع أن لها التأثير الأكبر على الصادرات خارج المحروقات ، وفيما يلي بيان متغيرات تقدير النموذج المستخدم في هذه الدراسة :

جدول رقم (3-8) متغيرات الدراسة القياسية ومصادر البيانات

المتغير	المتغير المعبر عنه	الترميز	مصادر البيانات
صادرات خارج المحروقات	صادرات خارج المحروقات	XP	البنك المركزي الجزائري
مؤشر أداء الخدمات اللوجستية	كفاءة عملية التخليص الجمركي	LPI	البنك الدولي

المصدر: من إعداد الباحثين

ثانيا: تقدير وتحليل نتائج الدراسة القياسية :

1. رسم السلسلة لكل متغير واختبار جذر الوحدة:

يهدف اختبار جذر الوحدة إلى فحص استقرارية السلاسل الزمنية ورغم تعدد اختبارات جذر الوحدة، إلا أننا سوف

نستخدم اختبار ديكي فولر المطور (ADF) والذي يقوم على اختبار الفرضية التالية :

- فرضية العدم: وجود جذر الوحدة، ويعني عدم استقرار السلسلة الزمنية؛

- الفرضية البديلة: عدم وجود جذر الوحدة، ويعني استقرار السلسلة الزمنية.

وذلك عند مستوى معنوية 5%، حيث إذا كانت قيمة مستوى المعنوية أقل من 0.05 نرفض فرضية العدم ونقبل

الفرضية البديلة، والجدول التالي يوضح نتائج هذا الاختبار:

جدول رقم (01) اختبار جذر الوحدة باستخدام ديكي فولر المطور (ADF)

UNIT ROOT TEST RESULTS TABLE (ADF)			
Null Hypothesis: the variable has a unit root			
<u>At Level</u>			
		X	LPI
With Constant	t-Statistic	3.0103	-2.3246
	Prob.	1.0000	0.1773
With Constant & Trend	t-Statistic	1.4959	-2.3577
	Prob.	0.9999	0.3828
Without Constant & Trend	t-Statistic	2.7833	-1.0485
	Prob.	0.9965	0.2527
<u>At First Difference</u>			
With Constant	t-Statistic	d(X) 1.0790	d(LPI) -2.3122
	Prob.	0.9941	0.1807
With Constant & Trend	t-Statistic	-6.0888	-2.1683
	Prob.	0.0014	0.4713
Without Constant & Trend	t-Statistic	1.8373	-2.3191
	Prob.	0.9764	0.0242
		n0	n0
		n0	n0
		***	n0
		n0	**

Notes:
a: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1% and (no) Not Significant
b: Lag Length based on SIC
c: Probability based on MacKinnon (1996) one-sided p-values.


This Result is The Out-Put of Program Has Developed By:
Dr. Imadeddin AlMosabbeh
College of Business and Economics
Qassim University-KSA

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مستخرجات برنامج (Eviews 12)

يتضح من خلال الجدول رقم (01) أن هناك متغيرات مستقرة عند المستوى وبالتالي متكاملة من الرتبة I(0)، كما أن هناك متغيرات ليست مستقرة عند المستوى لكنها مستقرة عند الفرق الأول فهي متكاملة من الرتبة I(1)، ومن ثم يمكن إجراء اختبار التكامل المشترك باستخدام منهج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة المتباطئة (ARDL)، وفيما يلي يمكن أن نوضح عبر الرسوم البيانية أشكال تغير السلسلة للمتغيرات خلال الفترة 2007-2023.

شكل (01) تغيرات الصادرات خارج المحروقات في الجزائر خلال الفترة 2007-2023

X



المطلب الثاني: اختبار أنموذج الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية المبطنة ARDL:

تم الاعتماد في اختيار متغيرات النموذج على طريقة الاختيار متعدد الخطوات (Stepwise) بحيث تم إدخال المتغيرات المستقلة بالتتابع ويتم تقييم إسهامه في معنوية النموذج، ووجود علاقة توازنية طويلة الأجل وقصيرة الأجل (آلية تصحيح الخطأ) فيما بينها.


جدول رقم (02) نتائج تقدير نموذج (ARDL) بالإبطاء (3, 4)

Dependent Variable: X				
Method: ARDL				
Date: 06/19/24 Time: 12:24				
Sample (adjusted): 2011 2023				
Included observations: 13 after adjustments				
Maximum dependent lags: 4 (Automatic selection)				
Model selection method: Akaike info criterion (AIC)				
Dynamic regressors (4 lags, automatic): LPI				
Fixed regressors: C				
Number of models evaluated: 20				
Selected Model: ARDL(4, 3)				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.*
X(-1)	-0.051710	0.352382	-0.146744	0.8904
X(-2)	-0.228160	0.307046	-0.743081	0.4987
X(-3)	2.364812	0.431103	5.485496	0.0054
X(-4)	2.332820	0.888031	2.626957	0.0584
LPI	-0.015781	0.015631	-1.009584	0.3698
LPI(-1)	0.013764	0.017597	0.782175	0.4778
LPI(-2)	-0.026171	0.017220	-1.519861	0.2032
LPI(-3)	0.026351	0.011446	2.302167	0.0827
C	-3.663899	1.348994	-2.716023	0.0532
R-squared	0.969077	Mean dependent var	2.331077	
Adjusted R-squared	0.907230	S.D. dependent var	1.559135	
S.E. of regression	0.474884	Akaike info criterion	1.554469	
Sum squared resid	0.902060	Schwarz criterion	1.945588	
Log likelihood	-1.104048	Hannan-Quinn criter.	1.474076	
F-statistic	15.66899	Durbin-Watson stat	2.163283	
Prob(F-statistic)	0.008985			
*Note: p-values and any subsequent tests do not account for model selection.				

المصدر: من إعداد الطلبة باستخدام برنامج (Eviews 12)

يوضح لنا الجدول (02) بأن أتمودج ARDL و الشكل (03) يقوم بتحديد درجات الابطاء الزمني بصورة تلقائية للمتغيرات (3, 4) ، وقد اظهرت نتائج اخبار (Adjusted R-squared) بأن المتغيرات المفسرة قد فسرت (96%) من التغيرات الحاصل للمتغير المعتمد (X), وأن (4%) تعود الى عوامل خارجية ، أما اختبار (F-statistic) عند مستوى احتمالي Prob(0.008). اقل من (0.05) فهي تدل على المعنوية الكلية للأتمودج من الناحية الاحصائية وتشير احصائيات (D-W) التي بلغت قيمتها (2.16) وهذا يفسر ان الأتمودج خالي من مشكلة الارتباط الذاتي.

شكل (03) اكاكي



المصدر: من إعداد الطلبة باستخدام برنامج (Eviews 12)

2. اختبار التكامل المشترك باستعمال منهج الحدود

يستخدم اختبار الحدود Bound Test لمعرفة مدى وجود "علاقة توازنه طويلة الاجل"، وكذلك وجود تكامل مشترك بين (التخليص الجمركي) كمتغيرات مفسرة و(الصادرات) كمتغير تابع، عن طريق المقارنة بين إحصائية F وحدود القيم الحرجة العليا والدنيا، كما في الجدول التالي: -

جدول (03) نتائج اختبار الحدود Bound Test

F-Bounds Test		Null Hypothesis: No levels relationship				المصدر: من
إعداد الطلبة	Test Statistic	Value	Signif.	I(0)	I(1)	
				Asymptotic: n=1000		باستخدام
برنامج	F-statistic	7.895535	10%	3.02	3.51	Eviews)
(12	k	1	5%	3.62	4.16	
			2.5%	4.18	4.79	
			1%	4.94	5.58	
اختبار منهج						بالانتقال إلى

الحدود (ARDL) يوضح الجدول الموالي نتائج حساب إحصائية F حيث جاءت قيمة (F= 7.895535) أكبر من قيمة الحد العلوي للقيم الحرجة في النموذج، والقيم الحرجة تم الحصول عليها من الجداول التي أقرحتها كل من (Pesaran et al. 2001)، عند مستويات معنوية 1%، 5% و 10%، إن نتائج النموذج تدعم رفض فرضية العدم أي نرفض فرضية عدم وجود علاقة توازنية طويلة الأجل ونقبل الفرضية البديلة بوجود تكامل مشترك بين متغيرات الدراسة، أي تؤكد وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغير المستقل (التخليص الجمركي) والمتغير التابع الصادرات خارج المحروقات في الجزائر.

4. تقدير علاقة المدى الطويل والمدى القصير:

4-1 تقدير علاقة المدى القصير) نموذج تصحيح الخطأ:

أما فيما يخص معلمة حد تصحيح الخطأ $ECM(-1)$ فقد ظهرت المعلمة $CointEq$ بإشارة سالبة (-3.417762) ومعنوي عند مستوى 5% مما يؤكد على وجود علاقة توازنية طويلة الأجل، وأن آلية تصحيح الخطأ موجودة بالنموذج، حيث أن المعلمة λ تقيس سرعة العودة إلى وضع التوازن في الأجل الطويل، والجدول التالي يوضح نتائج تقديرات نموذج حد تصحيح الخطأ:

جدول (04) نتائج تقدير نموذج حد تصحيح الخطأ لنموذج (ARDL)

ECM Regression				
Case 2: Restricted Constant and No Trend				
Prob.	t-Statistic	Std. Error	Coefficient	Variable
0.0055	-5.441058	0.821434	-4.469472	D(X(-1))
0.0025	-6.762077	0.694703	-4.697632	D(X(-2))
0.0238	-3.550544	0.657032	-2.332820	D(X(-3))
0.1296	-1.904565	0.008286	-0.015781	D(LPI)
0.9838	-0.021582	0.008335	-0.000180	D(LPI(-1))
0.0330	-3.197950	0.008240	-0.026351	D(LPI(-2))
0.0040	5.960697	0.573383	-3.417762	CointEq(-1)*

المصدر: من إعداد الطلبة باستخدام برنامج (Eviews 12)

2-4 تقدير علاقة المدى الطويل:

بعد التأكد من وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات المستقلة المعتمد عليها والادخار، سوف نقوم بقياس العلاقة طويلة الأجل وفقا لنموذج (ARDL) وتتضمن هذه المرحلة تقدير المعلمات في الأجل الطويل، كما هو موضح في المعادلة التالية :

$$EC = X - (0.0005 * LPI + 1.0720)$$

من خلال المعادلة السابقة نستنتج :

- مساهمة التخليص الجمركي في عملية الصادرات خارج المحروقات ؛

5. إجراء الاختبارات التشخيصية للبقايا المقدرة.

لغرض التأكيد من مدى صحة ودقة النتائج التي تم الحصول عليها في الاختبارات السابقة سوف نقوم بأجراء بعض الاختبارات التشخيصية المهمة لإثبات ذلك وكما يلي :-

أ- اختبار مشكلة الارتباط الذاتي: ان هذا الاختبار يستخدم للتأكد من مدى خلو النموذج المقدر من مشكلة الارتباط الذاتي للبقايا وكما يلي:

جدول (05) نتائج اختبار مشكلة الارتباط الذاتي

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:			
F-statistic	3.522616	Prob. F(2,2)	0.2211
Obs*R-squared	10.12556	Prob. Chi-Square(2)	0.0063

المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج (Eviews 12)

يوضح لنا الجدول (05) نتائج اختبار مشكلة الارتباط الذاتي، إذ نلاحظ بان قيمة (F-statistic) عند مستوى احتمالية بلغت (Prob 0.2211) وهي أكبر (0.05) وهذا يعني عدم وجود مشكلة "ارتباط ذاتي"، ومن ثم هنا يجب ان نقبل "فرضية العدمية" التي تقول لا توجد مشكلة ارتباط، وعدم قبول "الفرضية البديلة" التي تدل على وجود مشكلة ارتباط، ومن ثم فان هذا الاختبار يعزز دقة نتائج الأتمودج ARDL.

ب - اختبار مشكلة عدم تجانس التباين: يستخدم هذا الاختبار للتأكد من مدى خلو الأتمودج المقدر من مشكلة اختلاف التباين للبوافي وكما موضح فيما يلي:

جدول (06) نتائج اختبار مشكلة اختلاف التباين

Heteroskedasticity Test: Breusch-Pagan-Godfrey


F-statistic	1.147002	Prob. F(8,4)	0.4791
Obs*R-squared	9.053435	Prob. Chi-Square(8)	0.3378
Scaled explained SS	0.418656	Prob. Chi-Square(8)	0.9999

المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج (Eviews 12)

يوضح لنا الجدول جدول (06) نتائج اختبار مشكلة اختلاف التباين، إذ نلاحظ بان قيمة (F-statistic) عند مستوى احتمالية بلغت (Prob=0. 0.4791) وهي أكبر (0.05) وهذا يعني أن الأتمودج يخلو من مشكلة اختلاف التباين، وهنا يجب ان نقبل "فرضية العدمية" التي تقول لا توجد اختلاف تباين، وعدم قبول "الفرضية البديلة" التي تقول وجود مشكلة اختلاف التباين، ومن ثم فان هذا الاختبار يعزز دقة نتائج الأتمودج ARDL.

ت- اختبار مشكلة التوزيع الطبيعي Test: ان هذا الاختبار يستخدم للتأكد من مدى خلو الأتمودج المقدر من مشكلة التوزيع الطبيعي للبوافي كما يوضحه الشكل (04) أدناه ، يوضح لنا الشكل نتائج اختبار مشكلة التوزيع الطبيعي إذ ان الاحتمالية بلغت (Prob= 0.709977) وهي أكبر (0.05) وهذا يعني لا توجد مشكلة التوزيع الطبيعي، ومن ثم هنا يجب ان نقبل "فرضية العدمية" التي تقول لا توجد مشكلة التوزيع الطبيعي للبوافي، وعدم قبول "الفرضية البديلة" التي تقول وجود مشكلة التوزيع الطبيعي، ومن ثم فان هذا الاختبار يعزز دقة نتائج الأتمودج ARDL.

شكل (04) نتائج اختبار مشكلة التوزيع الطبيعي




المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج (Eviews 12)

ث- اختبار الاستقرار الهيكلي النماذج (Stability Test) .

يعتبر اختبار الاستقرار الهيكلي لنموذج (ARDL) المقدر من الاختبارات المهمة من أجل التأكيد من خلو البيانات

المستخدمة في الدراسة من وجود أي " تغيرات هيكلية فيها"، وكما في الشكل التالي:

شكل (05) اختبار مجموع التراكمي للبواقي المعاودة إختبار CUSUM



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج (Eviews 12)

نلاحظ من الشكل (05) أن المجموع التراكمي للبواقي داخل حدود القيم الحرجة عند احتمالية (0.05) وهذا يدل على استقرارية النموذج المقدر في الاجل القصير والأجل الطويل.

خلاصة الفصل الثاني

على ضوء نتائج هذا الفصل الذي تم فيه تطبيق الدراسة القياسية ، والتي هدفت إلى الإجابة على إشكالية الأنظمة الجمركية و دورها في ترقية التجارة الخارجية حيث أظهرت نتائج الدراسة مايلي:

✓ وجود دور هام للأنظمة الاقتصادية الجمركية و ذلك من خلال الدراسة القياسية المتمحورة حول أثر التسهيلات الجمركية على الصادرات خارج المحرقات في الجزائر 2007-2023 والتي أثبتت لنا أهمية الأنظمة بالنسبة للشركات

والتسهيلات الناجمة عنها التي تحسن و تطور مختلف نشاطات الشركات لتجعل من منتوجاتها ذات المنشأ الجزائري قوة تنافسية مع نظيراتها الأجنبية.

✓ كما أوضحت لنا الدراسة أن للأنظمة الجمركية دور فعال في تطوير التجارة الخارجية وتسهيل إجراءات التصدير والاستيراد على الشركات بشكل خاص و على الاقتصاد الوطني بشكل عام.

خاتمة

من خلال معالجتنا لموضوع البحث حول أثر التسهيلات الجمركية على الصادرات خارج المحروقات بالجزائر من الناحية النظرية و التطبيقية، تم التوصل إلى أن الجزائر تسعى جاهدة إلى تنويع صادرتها والنهوض بمجال التصدير خارج المحروقات لكي لا تتركز فقط على السوق النفطية التي غالبا ما تشهد تذبذبات وعدم استقرار، والتي لم يعد سوقها يرتبط فقط بدائلي الطلب و العرض بل أكثر من ذلك بالعوامل السياسية التي أصبحت العامل الأول

في توجيه أسعار السوق النفطية. ومن خلال ما تم تفصيله في هذا البحث، فنجد أن إدارة الجمارك تتيح كل التسهيلات والتحفيزات من أجل م ارفقة المؤسسات الاقتصادية و ذلك بمختلف الأنظمة الجمركية الاقتصادية التي تساعدهم على تقليص التكاليف و كذا آجال الجمركة ما يعطيها تنافسية أكثر بسبب ربح الوقت و نقص التكاليف، إلا أنه نلاحظ من خلال بنية التركيب السلي للصادرات الجزائرية أن صادرات المحروقات لا ازلت تستحوذ على حصة الأسد في التعامل الخارجي، كون أن إجمالي الصادرات من مواد غذائية و مواد خام و مواد نصف مصنعة و التجهيزات الفلاحية و الصناعية و السلع الاستهلاكية لا تمثل سوى نسبة ضئيلة بمقدار 2830,3 مليون دولار من حجم الصادرات.

ولعل من بين الصعوبات التي تعرقل عملية التصدير نذكر ما يلي

- عدم توفر المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين على مستودعات التخزين بالخارج التي تمكنهم من الاستفادة من هذا النظام الجمركي، الذي يمنح لهم فرصة دراسة و توفير المعلومات الكافية عن السوق الأجنبية، و بالتالي طرح بضائعهم في السوق الأجنبية في ظروف اقتصادية مواتية.
- التداخل في المهام الموكلة إلى الهيئات المساعدة في ترقية الصادرات خارج المحروقات ما يترتب عنه صعوبة تشخيص الوضعية و وضع أهداف استراتيجية واضحة
- ضعف الإستراتيجية الوطنية لتنمية الصادرات مع عدم تنوع القاعدة الصناعية لهذه الأخيرة.
- عدم التحكم في تقنيات التسويق الدولي لدى المؤسسات الجزائرية.
- غياب التنسيق الجيد و الفعال بين الوكالات التجارية و غرف التجارة و الصناعة من جهة، و المصدرين من جهة أخرى حول إيجاد المنافذ و الطرق الجيدة الكفيلة بتصدير المنتجات الوطنية و تسويقها.
- عدم تطابق المنتجات الوطنية مع المعايير الدولية لاسيما في مجال الجودة و النوعية، نظرا لغياب مخابر وطنية معتمدة، و كذا نقص المنافسة بين المؤسسات الجزائرية.
- هناك أيضا أسباب سياسية و أمنية حالت دون تحقيق تبادل تجاري بين الجزائر و الدول المجاورة، مثل المغرب، النيجر و مالي، بسبب غلق الحدود معهم، ما يعيق حركة التجارة الخارجية بين هذه الدول. و بالتالي، فإنه على الجزائر أن تعمل على تنويع الاقتصاد الوطني عن طريق تنويع صادرتها، و ذلك عن طريق العمل على تطوير القدرات التكنولوجية و تقوية رأس المال البشري، السعي الجاد لدعم القطاعات الإنتاجية المحلية و فتح المجال أمامها لتصدير منتجاتها، العمل على إقامة اتفاقيات تجارية و المعارض الدولية مع الدول المجاورة، لاسيما مع الدول الإفريقية من أجل و لوج السوق الإفريقية

* المقترحات و التوصيات:

كخلاصة لما جاءت به هذه الدراسة، نقدم جملة من التوصيات و الاقتراحات

- التخفيف من الإجراءات الإدارية الجمركية على المتعاملين الجزائريين.
- استخدام التكنولوجيا الحديثة في الموانئ الجزائرية و ذلك لإجراءات التخليص الجمركي بأقل وقت ممكن.
- بما أن للمؤسسات خليا إنتاج أو مستودعات خاصة يجب أن تتوزع على الشرق كما الغرب الجزائري فمن المستحسن أيضا إنشاء خليا إنتاج أخرى بالجنوب الجزائري . كذلك فتحها في البلدان المسهدة للتصدير و الاستيراد لتمكن المؤسسات من توريد منتجاتها نحو السوق الغربية و البلدان المجاورة
- ضرورة جمع و توحيد القوانين و القرارات المتعلقة بالأنظمة الجمركية تفاديا للتناقض بين مختلف التشريعات

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب
<p>1. موسى سعيد مطر وآخرون، التجارة الخارجية، دارالصفاء، الإسكندرية، طبعة 2001.</p> <p>2. فاطمة حمدان بحير، السياسة الجمركية المغربية وإشكالية المبادلات التجارية الدولية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، 2005.</p>
ثانياً: الجريدة الرسمية
<p>1. المادة 129 مكرر 02، الجريدة الرسمية، العدد 22، 11 جمادى الأولى 1438 هـ الموافق ل 19 فبراير 2017م، ص 25</p> <p>2. المنشور 174/م 100، العدد رقم 08، المؤرخ في 03/مارس/1992 والمتضمن أهداف إنشاء الأنظمة الاقتصادية الجمركية</p> <p>3. المادة 175 مكرر 01، الجريدة الرسمية، العدد 16، بتاريخ 22 جمادى الأولى لعام 1438 هـ، الموافق ل 19 فبراير 2017م، ص 17</p> <p>4. المادة 175 من الجريدة الرسمية العدد 11، بتاريخ 22 جمادى الأولى 1438 هـ الموافق ل 19 فبراير لسنة 2017، ص 27، المتضمنة البضائع التي توضع تحت نظام القبول المؤقت وشروط استعمالها.</p> <p>5. المادة 179 من الجريدة الرسمية، العدد 11، بتاريخ 22 جمادى الأولى 1438 هـ الموافق ل 19 فبراير سنة 2017، ص 28</p>
ثالثاً: قانون الجمارك
<p>1. المادة 115 مكرر من قانون الجمارك قانون رقم 79-07 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق ل 21 يوليو سنة 1979 المعدل و المتمم بالقانون رقم 98 - 10 والمتضمن أنواع الأنظمة الاقتصادية الجمركية</p> <p>المادة 116 مكرر من قانون الجمارك قانون رقم 79-07 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق ل يوليو سنة 1979 المعدل و المتمم بالقانون رقم 98 - 10 المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1419 الموافق لغشت سنة 1998 والتي تتضمن البضائع المستثنيات من الأنظمة الاقتصادية الجمركية.</p>
<p>المادة 125 من قانون الجمارك، قانون رقم 79/07، المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 21 يوليو 1979، المتضمنة مفهوما لنظام العبور الجمركي.</p>

- المادة 127 من قانون الجمارك، قانون رقم 07/79، المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 21 يوليو 1979، المتضمنة شروط الاستفادة من نظام العبور الجمركي
- المادة 154 و 156 من قانون الجمارك 07/79، المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 21 يوليو 1979، المتعلقة بشروط فتح و تسيير المستودعات الخاصة
- المادة 160 من قانون الجمارك، قانون رقم 07/79، المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 21 يوليو 1979، والتي تتضمن مفهوم لنظام المستودع الصناعي.
- المادة 162 من قانون الجمارك، قانون رقم 07/79، المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 21 يوليو 1979، والتي تتضمن كميات البضائع و كذا مدة مكوثها تحت نظام المستودع الصناعي.
- المادة 174 من قانون الجمارك 07/79، المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 21 يوليو 1979، المتضمنة مفهوم وشروط الاستفادة من نظام القبول المؤقت.
- المادة 180 من قانون الجمارك. 07/79، المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 21 يوليو 1979، تحدد شروط تطبيق نظام القبول المؤقت
- المادة 182، 183، 184، من قانون الجمارك 07/79 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل يوليو 1979 والمتضمنة شروط تصفية البضائع الموضوعة تحت نظام القبول المؤقت.
- المادة 183 و 184 من قانون الجمارك، قانون 07/79 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل يوليو 1979 والمتضمنة تصفية البضائع الخاضعة لنظام القبول المؤقت.
- المادة 185 من قانون الجمارك، قانون رقم 07/79، المؤرخ في 26 شعبان لعام 1399 هـ، الموافق ل 21 يوليو 1979، و المتضمنة إجراءات سير نظام القبول المؤقت من أجل تحسين الصنع الإيجابي
- المادة 185 من قانون الجمارك، قانون رقم 07/79، المؤرخ في 26 شعبان لعام 1399 هـ، الموافق ل 21 يوليو 1979، و المتضمنة إجراءات سير نظام القبول المؤقت من أجل تحسين الصنع الإيجابي
- المادة 185 مكرر من قانون الجمارك، قانون رقم 07/79، المؤرخ في 26 شعبان لعام 1399 هـ، الموافق ل 21 يوليو 1979، والمتضمنة شروط تسوية الحسابات تحت نظام القبول المؤقت من أجل تحسين الصنع الإيجابي.
- المادة 193 من قانون الجمارك، قانون رقم 07/79 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 هـ الموافق ل 21 يوليو 1979 والمتضمنة مفهوم لنظام التصدير المؤقت

<p>المادة 194 من قانون الجمارك،قانون رقم 07/79، المؤرخ في 26 شعبان عام 1399هـ الموافق ل 21 يوليو 1979 و المتضمنة شروط الاستفادة من نظام التصدير المؤقت</p> <p>المادة 195 مكرر من قانون الجمارك،قانون رقم 07/79 ، المؤرخ في 26 شعبان عام 1399هـ الموافق ل 21 يوليو 1979 والمتضمنة استثناء حول التصدير المؤقت.</p> <p>المادة 196 من قانون الجمارك،قانون رقم 07/79 ، المؤرخ في 26 شعبان عام 1399هـ الموافق ل 21 يوليو 1979، والمتضمنة مدة وآجال مكوث البضائع تحت نظام التصدير المؤقت</p>
<p>رابعاً: الرسائل والمذكرات</p>
<p>1. بوخاري هشام،النظام الجمركي الجزائري ومستقبله في ظل الانفتاح الاقتصادي،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية،التخصص:إقتصادياتالماليةوالبنوك،قسم العلوم الاقتصادية،كليةالعلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير،جامعة البويرة،2015/2014.</p> <p>2. سلطاني سلمى،دور الجمارك في سياسة التجارة الخارجية،رسالة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير،فرع:التخطيط و التنمية،قسم علوم التسيير،كليةالعلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر،2003/2002.</p>
<p>المراجع باللغة الأجنبية</p>
<p>أولاً: الكتب</p>
<p>1.Jean Claude Berr et Henri Tremeau (le droit douanier) édition Economica, paris 98.</p>
<p>ثانياً: الرسائل والمذكرات</p>
<p>1.MoussaouiHanane,étude de l'impact de facilitations douanières à l'importation sur la performance de l'entreprise, cas de cevital, Université de Bejaia,2016 2017.</p>
<p>ثالثاً: الأنترنت</p>

www.midea.com/global

www.midea.com

الملاحق

الملحق رقم (1)-الفاتورة التجارية

11

GEOTRANS LOGISTICS

N° Agrément : 1997-97033
 Adresse : 07 rue de lille arriere port 06000
 Tél : 034168381 Fax : 034168340 Email :
 N° CF : 166160701090160 N° RC : 06/01-4898814A11 N° Art Imp : 06010204900
 N° Compte Bancaire : 001520000003632

Facture GTI

Opérateur : SARL MDF FABRICATION ALUMIUM
 Adresse : RET AIRPORT GUEMAR W.EL OUED
 Expéditeur : STI SRL
 Répertoire : 2022 958
 Poids Net : 1 113,00
 Nbr Colis : 5
 Monnaie : 133,5010
 Produit :

N° Déclaration : 0
 N° Transit : 958
 Valeur Douane : 0,00
 PTFN : 7 890,00

Facture N° : 1076
 Date : 31/12/2022

Débours et Prestations	Montant Débours	Montant Prestation
DECHARGEMENT TCS VIDE (MTA)	5 652,50	
FRAIS BMT	40 055,40	
FRAIS EPB	433,76	
SURESTARIE	71 990,51	
Sous Total Débours TTC	118 132,17	
OUVERTURE DOSSIER		5 000,00
COMMISSION TRANSIT		25 000,00
Sous Total Prestations HT		30 000,00

Totaux Généraux		
Sous Total TVA	9	2 700,00
Montant Timbre	0,00	0,00
Sous Total Prestations TTC		32 700,00
Total Général		150 832,17

ARRETE LA PRESENTE FACTURE A LA SOMME DE : CENT CINQUANTE MILLE HUIT CENT TRENTE DEUX DINARS ET DIX SEPT CENTIMES

(Signature)

وكيل مفوض
 جند ترانس لوجستكس
 07 نهج ليل - خلف الميناء
 بجاية -
 رقم الترخيص : 97033

الملحق رقم (2) - سند الشحن

6

UNIONE EUROPEA		TOT PESO L. 770,000		1 DICHIARAZIONE		AUFFICIO SPEDIZIONE/ESPORTAZIONE IT273101 BUSTO ARSIZIO		
ESEMPLARE PER LO SPEDITORE / ESPORTATORE	2 Speditore/Esportatore IT N. 02345870030 STI SRL VIA NOVARA 75 28881 CASALE CORTE CERRO (VB) IT		3 Formulaz. 1 2 4 Dist. di carico		5 Articoli 3 6 Totale dei colli 2 7 Numero di riferimento MA22002655000 - 017323		MRN: 22ITQVU1T003273E3	
	8 Destinataro DZ N. 00000000000 SARL MDF FABRICATION ALUMINIUM NIF: 001139054341019 ROUTE AEROPORT GUEMAR EL OUED - ALGERIE DZ		9 Responsabile finanziario N.		10 Paese ultima provenz. 11 Paese transaz./prodiz. 12 Elementi del valore 13 P.A.C.		14 Dichiarante/Rappresentante 3 N. IT10408830155 BONGIORNO SRL AUT.14533H	
	15 Paese di spedizione/esportazione ITALIA 16 Paese di origine ALGERIA		15 Cod. P. sped./esport. a IT b 17 Cod. P. destinaz. a DZ b		17 Paese di destinazione ALGERIA		18 Condizioni di consegna CFR PORT D'ALGER 3	
	18 Identità e nazionalità del mezzo di trasporto all'arrivo 00 IT 19 Clr. 0		20 Moneta ed importo totale fatturato EUR 9.968,27		23 Tasso di cambio 1,00000		24 Natura della transazione 1 1	
	21 Identità e nazionalità del mezzo di trasporto attivo che attraversa la frontiera 00 IT		25 Modo di trasporto 1 alla frontiera 26 Modo di trasporto 3 interno 27 Luogo di scarico		28 Dat finanziari e bancari		31 Codice e designazione delle merci 32 Articolo 1 N 33 Codice delle merci 68053000	
	29 Ufficio di uscita IT261101 PASSO NUOVO 30 Localizzazione delle merci BUSTO ARSIZIO 86693K-FE		34 Cod. P. di origine a VB b 35 Massa lorda (kg) 105,150		36 Preferenze 37 R. E. G. I. P. E. 10 00 0 38 Massa netta (kg) 102,000		39 Contingenti	
	40 Dichiarazione sommaria / Documento precedente		41 Unità supplementari 42 Prezzo dell'articolo 0,00 43 Cod. M.V.		44 Menzioni speciali documenti presentati (certificati ad autorizzazione) Y923-IT-2022--1.00000, N380-IT-2022-F005/2022-1.00000, N954-IT-2022-VEN T 115185-1.00000		45 Aggiustamento 46 Valore statistico 0,00	
	47 Calcolo delle impostazioni		48 Dilazione di pagamento 49 Identificazione del deposito		B DATI CONTABILI REG 1 T N. 32737 T DEL 15/04/2022		50 Obbligato principale N. Firma:	
	51 Uffici di passaggio previsti (e paesi)		52 Campagna		53 Ufficio di destinazione (e paese) 273101 BUSTO ARSIZIO		54 Luogo e data: 15/04/2022 Firma e nome del dichiarante / rappresentante: BONGIORNO SRL AUT.14533H	
	55 CONTROFOLIO DELL'UFFICIO DI PARTENZA Trasmissione telematica - Autenticazione ai sensi dell'art.199, comma 2, del regolamento CEE n.2454/93 Codice di Svincolo: 5GINSX		Timbro:		56		57	

الملحق رقم (4) - شهادة التعبئة



Soluzioni
Tecnologiche
Italiane

STI SRL
CORSO MILANO 148
28883 GRAVELLONA TOCE (VB) ITALIA

DESTINATARIO / addressée / destinataire: Sari MDF
FABRICATION ALUMINIUM
Route Aéroport Guemar
EL OUED - ALGERIE
NIF 001139054341019

LISTA COLLI / packing list / bordereau de colisage

FATTURA / invoice / facture :		F005/2022		DATA / date / date :		12/04/2022		RESA / parity / livraison :		CFR Port d'Alger (INCOTERMS®2010)	
PAGAMENTO / payment / paiement :		CONTRE REMISE DOCUMENTAIRE A VUE									
BANCA / bank / banque :		BANQUE AL BARAKA D'ALGERIE - RUE EL ASNAM - EL OUED - ALGERIE BIC: BRKADZAL									
POS.	DESCRIZIONE DEI BENI E/O SERVIZI Description of goods and/or services Description des biens et services	Pallet N° Palet n° Palette nr.	COLLI Units Colis	U.M.	Q.TA./COLLO Q.ty/unit Qté/colis	Q.TA. TOTALE Total qty Qté totale	PESO NETTO Net weight Poids net	PESO LORDO Gross weight Poids lourd			
1	Disque ventilé pré-polissage Ø400 mm, trou Ø180 mm		vrac	Kg	83,80	83,80	83,80				
2	Disque ventilé brillant Ø400 mm, trou Ø180 mm		vrac	Kg	83,75	83,75	83,75				
3	Disque ventilé pré-polissage Ø430 mm, trou Ø180 mm		vrac	Kg	22,00	22,00	22,00				
4	Disque ventilé brillant Ø430 mm, trou Ø180 mm		vrac	Kg	22,00	22,00	22,00				
6	Disque en vrac pré-polissage Ø400 mm, trou Ø45 mm		3 boîtes	Kg	22,00	66,00	66,00				
7	Disque en vrac pré-polissage Ø400 mm, trou Ø45 mm	1	1 boîte	Kg	21,50	21,50	21,50	610,00			
8	Disque en vrac brillant Ø400 mm, trou Ø45 mm		1 boîte	Kg	27,50	27,50	27,50				
9	Réduction en acier Ø180 mm, trou Ø45 mm		1boite	N	20,00	20,00	2,00				
10	Pâte solide brillant (PM-INOX)		6 boîtes	Kg	21,50	129,00	129,00				
11	Pâte solide pré-polissage (XA20T/S)		6 boîtes	Kg	22,50	135,00	135,00				
12	Pâte solide brillant (PM INOX)		1 boîte	Kg	21,50	21,50	21,50				
11	Pâte solide pré-polissage (XA20T/S)	2	1 boîte	Kg	22,50	22,50	22,50	160,00			
12	Tissu abrasif NYTEX type SM		1	mq	61,60	61,60	102,00				

Nr 2 palettes marquées SARL MDF Algerie - Poids Brut Kg 770 - Poids Net Kg 738,55

Marchandise rendue CFR Porto d'Alger (INCOTERMS® 2010)
Pays d'origine et provenance de la marchandise: Italie

Port de chargement: Genova (Italie) - Port de déchargement: Alger (Algerie)

STI s.r.l.
Amministratore Unico
SARL MDF

TEL. +39 0323 835995 - FAX +39 0323 835472 - E-MAIL: info@soltech-italy.com - www.soltech-italy.com
SEDE LEGALE: 75 VIA NOVARA, 28883 CASALE CERRO (VB) - ITALIA
C.F./P.IVA REL. 0245870030 - REA 301203 - CAP. SOC. € 10.000 I.V.

M 7.4 E rev.1

Pag. 1/1

الملحق رقم (6) - بوليصة الشحن

See website for full version of the reverse / Voir pagina Web para términos y condiciones / Смотреть веб-сайт для ознакомления с условиями и положениями / 詳情請參閱背面或請到本公司查詢 / www.msc.com

 MEDITERRANEAN SHIPPING COMPANY S.A. 12-14, chemin Rieu - CH -1208 GENEVA, Switzerland website: www.msc.com		BILL OF LADING No. MEDUIQ032720 ORIGINAL											
SHIPPER STI SRL CORSO MILANO 148 28883 GRAVELLONA TOCE (VB) ITALY TEL +390323635995 FAX +390323835472		NO. & SEQUENCE OF ORIGINAL B/L's 3 Of Three NO OF RIDER PAGES 0 Zero											
CONSIGNEE: This B/L is not negotiable unless marked "To Order of the Order of" (see Clause 2) TO THE ORDER OF SARL MDF FABRICATION ALUMINIUM ROUTE D AEROPORT GUEMAR EL OUED ALGERIA NIF: 001139054341019		CARRIER'S AGENT'S ENDORSEMENTS: (includes Agent(s) at POD) FREIGHT PREPAID SHIPPER'S LOAD, COUNT AND SEALED POLYCL UYUENMO Number: 9519426 FREE DUTY ALL EXPENSES RESULTING FROM CONTAINER DISCHARGE FROM SHIP'S HOLD/DECK UP TO THE RELOADING OF EMPTY/FULL CONTAINER ON SHIP'S HOLD/DECK ARE FOR RECEIVER'S ACCOUNT. SUCH DUTY AND EXPENSES MAY VARY BY PORT AND COUNTRY. CONTAINER DAMAGE INCURRED ON VESSEL, DISCHARGING, TACKLING, LIFTING, PLACING AND MOUNTING FOR REEFER CONTAINERS, EMPTY CONTAINERS UNLOADING WHEN RETURNED TO DEPOT, TRANSPORTATION AND RELOADING (EMPTY/FULL), ISPS, TORN TARPULIN, REPAIR OF DAMAGED CONTAINERS, ETC. THE RECEIVER IS FULLY RESPONSIBLE TO RETURN THE EMPTY CONTAINERS CLEAN, IN GOOD STATE, WITHOUT ANY LABEL AND FREE OF ANY FEES TO THE EMPTY DEPOT DESIGNATED BY THE LOCAL AGENT OF THE LINE OF (Continued in the Description section)											
NOTIFY PARTIES: (No responsibility shall attach to Carrier or to his Agent for failure to notify - see Clause 2) SARL MDF FABRICATION ALUMINIUM ROUTE D AEROPORT GUEMAR EL OUED ALGERIA NIF: 001139054341019		PORT OF DISCHARGE AGENT: SARL MSCA Mediterranean Shipping Company Algeria CITE DES FRERES MOUHOUBI PROMOTION ABBOU QUARTIER SGHIR Bejaia, 06000 Ph: +213 34 214 132 Fax: +213 34 214 559											
VESSEL AND VOYAGE NO. (see Clause 5 & 2) MSC ALTAMIRA - MM245A		PLACE OF RECEIPT: (Combined Transport ONLY - see Clause 1 & 5.2) XXXXXXXXXXXXXXXXXXXX											
BOOKING REF. (or) SHIPPER'S REF. 0162906715 XXXXXXXXXXXXXXXXXXXX		PLACE OF DELIVERY: (Combined Transport ONLY - see Clause 1 & 5.2) XXXXXXXXXXXXXXXXXXXX											
PARTICULARS FURNISHED BY THE SHIPPER - NOT CHECKED BY CARRIER - CARRIER NOT RESPONSIBLE (see Clause 14)													
Container Numbers, Seal Numbers and Marks MSMU1735193 20' DRY VAN Seal Number: 119310		Description of Packages and Goods (Continued on attached Bill of Lading Rider pages(s), if applicable) continued from Carrier's Agent Endorsements MURRAGE: FROM 16TH DAY UNTIL 22ND DAY: USD 24 / 20'DV - USD 44 / 40'DV&HC - USD 44 / 45'HC - USD 26 / 20' SPECIAL EQUIPMENT (OPEN TOP, FLAT RACK, PLATFORM, TANK) - USD 40 / 40' SPECIAL EQUIPMENT (OPEN TOP, FLAT RACK, PLATFORM, TANK) FROM 23RD DAY TO 30TH DAY: USD 44 / 20'DV - USD 84 / 40'DV&HC - USD 84 / 45'HC - USD 44 / 20' SPECIAL EQUIPMENT (OPEN TOP, FLAT RACK, PLATFORM, TANK) - USD 56 / 40' SPECIAL EQUIPMENT (OPEN TOP, FLAT RACK, PLATFORM, TANK) FROM 31ST DAY ONWARDS: USD 80 / 20'DV - USD 120 / 40'DV&HC - USD 120 / 45'HC - USD 60 / 20' SPECIAL EQUIPMENT (OPEN TOP, FLAT RACK, PLATFORM, TANK) REEFER CONTAINERS: FROM 4TH DAY UNTIL 8TH DAY: USD 58 / 20'RF - USD 110 / 40'RF FROM 9TH DAY ONWARDS: USD 110 / 20'RF - USD 240 / 40'RF											
		Gross Cargo Weight 1,153,000 kgs. Total 1,153,000 kgs.											
FREIGHT & CHARGE: Cargo shall not be delivered unless Freight & Charges are paid (see Clause 16)		RECEIVED by the Carrier in apparent good order and condition (unless otherwise stated herein) the total number or quantity of Containers or other packages of units indicated in box entitled Carrier's Receipt for carriage subject to the terms and conditions hereof from the Place of Receipt or Port of Loading to the Port of Discharge or Place of Delivery, whichever is applicable. IN ACCEPTING THIS BILL OF LADING THE MERCHANT EXPRESSLY ACCEPTS AND AGREES TO ALL THE TERMS AND CONDITIONS, WHETHER PRINTED, STAMPED OR OTHERWISE INCORPORATED ON THIS BILL AND ON THE REVERSE SIDE OF THIS BILL OF LADING AND TERMS AND CONDITIONS OF THE CARRIER'S APPLICABLE TARIFF AS IF THEY WERE ALL SIGNED BY THE MERCHANT											
<table border="1"> <thead> <tr> <th>*WEIGHT & CHARGES</th> <th>BASIS</th> <th>RATE</th> <th>PREPAID</th> <th>COLLECT</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td> </td> <td> </td> <td> </td> <td> </td> <td> </td> </tr> </tbody> </table>		*WEIGHT & CHARGES	BASIS	RATE	PREPAID	COLLECT						If this is a negotiable (To Order) Bill of Lading, one original Bill of Lading duly endorsed must be surrendered by the Merchant to the Carrier (together with outstanding Freight and charges) in exchange for Goods or a Delivery Order. If this is a non-negotiable (straight) Bill of Lading, the Carrier shall deliver the Goods or issue a Delivery Order (after payment of outstanding Freight and charges) against the surrender of one original Bill of Lading or in accordance with national law at the Port of Discharge or Place of Delivery whichever is applicable. IN WITNESS WHEREOF the Carrier or their Agent has signed the number of	
*WEIGHT & CHARGES	BASIS	RATE	PREPAID	COLLECT									
DECLARE VALUE: (Only applicable if Ad Valorem charges apply - see Clause 7.3) XXXXXXXXXXXXXXXXXXXX		CARRIER'S RECEIPT (No. of Centre of Pkgs rvd by Carrier - see Clause 14.1) 1 critr											
PLACE AND DATE OF ISSUE GENOVA 15-Nov-2022		SHIPPED ON BOARD Date 15-Nov-2022											
016		Standard Edition - 02/2015 TERMS CONTINUED ON REVERSE											

A 394889332

